



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

35 C/20

Part I

٢٠/م٣٥

الجزء الأول

١٧ تموز/يوليو ٢٠٠٩

الأصل: إنجليزي

البند ٥,٦ من جدول الأعمال المؤقت

إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

الجزء الأول

اقترح إنشاء مركز دولي لاستخدام تكنولوجيا الفضاء لصالح التراث الثقافي والطبيعي،
في بيجين بالصين، كمركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو

التقديم

المصدر: القرار ٣٣/م٩٠، والقرار ١٧٩ م/ت/٧.

الخلفية: تلبية لاقتراح قدمته جمهورية الصين الشعبية لإنشاء مركز دولي لاستخدام
تكنولوجيا الفضاء لصالح التراث الثقافي والطبيعي، في بيجين بالصين، كمركز من الفئة ٢
يعمل تحت رعاية اليونسكو، بحث المجلس التنفيذي في دورته التاسعة والسبعين بعد المائة
دراسة الجدوى التي قدمها المدير العام.

الغرض: بناء على القرار ١٧٩ م/ت/٧، تتضمن هذه الوثيقة مشروع قرار أوصى به المجلس
التنفيذي من أجل الموافقة على إنشاء المركز المذكور أعلاه في بيجين، الصين. ولبيان خلفية
الموضوع، تتضمن الوثيقة ١٧٩ م/ت/٧ وصفاً للاقتراح وتحليلاً لجدوى المركز الذي هو متوافق
مع ما يرد في الوثيقة ٣٣/م١٩ بشأن المبادئ والخطوات التوجيهية لإنشاء وتشغيل المعاهد
والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئتان ١ و ٢) التي وافق عليها المؤتمر العام في
القرار ٣٣/م٩٠، كما تتضمن في الملحق مشروع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة جمهورية
الصين الشعبية.

القرار المطلوب: الفقرة ٢.

١ - درس المجلس التنفيذي في دورته التاسعة والسبعين بعد المائة البند ٧ المتعلق باقتراح إنشاء مركز دولي لاستخدام تكنولوجيا الفضاء لصالح التراث الثقافي والطبيعي، في بيجين بالصين، كمركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وبعد دراسة الوثيقة ١٧٩ م/ت/٧ التي تتضمن وصفاً لهذا الاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء المركز، الذي يتوافق توافقاً تاماً مع ما يرد في الوثيقة ١٩/م/٣٣ بشأن المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) كما اعتمدها المؤتمر العام في قراره ٩٠/م/٣٣، رحب المجلس التنفيذي بالاقتراح الرامي إلى وضع هذا المركز تحت رعاية اليونسكو.

٢ - وأوصى المجلس التنفيذي المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على منح المركز المذكور صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو ويأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق مع حكومة جمهورية الصين الشعبية بشأن إنشاء المركز المذكور أعلاه وتشغيله (القرار ١٧٩ م/ت/٧).

٣ - وطبقاً لأحكام المادة ١٦ من الاتفاق النموذجي الوارد في الملحق ٢ للقرار ٩٠/م/٣٣، طلب المجلس التنفيذي من المدير العام أيضاً أن يجري تقييماً قبل بدء نفاذ أي تجديد للاتفاق المزمع عقده بين حكومة جمهورية الصين الشعبية واليونسكو، وأن يعرض على المجلس التنفيذي نتائج هذا التقييم للنظر فيها.

٤ - وبناء على ما تقدم، قد يرغب المؤتمر العام في النظر في مشروع القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - إذ يذكر بالقرار ٩٠/م/٣٣ والقرار ١٧٩ م/ت/٧،

٢ - وقد درس الوثيقة ٢٠/م/٣٥ الجزء الأول،

٣ - يرحب باقتراح حكومة جمهورية الصين الشعبية إنشاء مركز دولي لاستخدام تكنولوجيا الفضاء لصالح التراث الثقافي والطبيعي، في بيجين بالصين، تحت رعاية اليونسكو، وهو أمر يتفق مع المبادئ والخطوط التوجيهية الخاصة بالمعاهد والمراكز، المبينة في الوثيقة ١٩/م/٣٣، والتي أقرها المؤتمر العام في القرار ٩٠/م/٣٣؛

٤ - ويوافق على إنشاء المركز الدولي لاستخدام تكنولوجيا الفضاء لصالح التراث الثقافي والطبيعي، في بيجين بالصين، تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)؛

٥ - ويأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة جمهورية الصين الشعبية الوارد في ملحق الوثيقة ١٧٩ م/ت/٧، علماً بأنه يجب إجراء التقييم المشار إليه في المادة ١٦ قبل إجراء أي تجديد للاتفاق، كما يجب عرض نتائج هذا التقييم على المجلس التنفيذي للنظر فيها.



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

35 C/20

Part II

٢٠/م٣٥

الجزء الثاني

١٧ تموز/يوليو ٢٠٠٩

الأصل: إنجليزي

البند ٥,٦ من جدول الأعمال المؤقت

إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

الجزء الثاني

اقتراح إنشاء مركز للإدارة المستدامة للموارد المائية في الدول الجزرية الكاريبية في سانتو دومينغو
بالجمهورية الدومينيكية، كمركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو

التقديم

المصدر: القرار ٩٠/م٣٣، والقرار ١٧٧ م/ت/٦٨، والقرار ١٨٠ م/ت/١٩ ("أولاً").

الخلفية: تلبية لاقتراح قدمته حكومة الجمهورية الدومينيكية يرمي إلى إنشاء مركز للمياه من أجل التنمية المستدامة في أمريكا الوسطى والكاريبي، في سانتو دومينغو بالجمهورية الدومينيكية، يعمل تحت رعاية اليونسكو، طلب المجلس التنفيذي لليونسكو في دورته السابعة والسبعين بعد المائة من المدير العام أن يبدأ في دراسة الاقتراح (القرار ١٧٧ م/ت/٦٨). واعتمد المجلس الدولي الحكومي للبرنامج الهيدرولوجي الدولي في دورته الثامنة عشرة القرار XVIII-3، الذي يرحب فيه بإنشاء هذا المركز. وأجرت الأمانة دراسة الجدوى اللازمة لإنشاء المركز. ثم أوصى المجلس التنفيذي (القرار ١٨٠ م/ت/١٩ "أولاً") في دورته الثمانين بعد المائة المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على إنشاء مركز الإدارة المستدامة للموارد المائية في الدول الجزرية الكاريبية، بوصفه مركزاً يعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة الجمهورية الدومينيكية، الوارد في الملحق ٢ للوثيقة ١٨٠ م/ت/١٩ الجزء الأول.

الغرض: عملاً بالقرار ١٨٠ م/ت/١٩ ("أولاً")، تتضمن هذه الوثيقة مشروع قرار يوصي فيه المجلس التنفيذي المؤتمر العام بالموافقة على إنشاء المركز المذكور أعلاه في سانتو دومينغو بالجمهورية الدومينيكية. ولبيان خلفية الموضوع، تتضمن الوثيقة ١٨٠ م/ت/١٩ الجزء الأول وصفاً للاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء هذا المركز الذي يتوافق مع ما جاء في الوثيقة ٩٠/م٣٣ بشأن المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئتان ١ و٢)، التي وافق عليها المؤتمر العام في القرار ٩٠/م٣٣، كما تتضمن هذه الوثيقة، في الملحق ٢، مشروع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة الجمهورية الدومينيكية.

القرار المطلوب: الفقرة ٢.

١ - بناء على طلب الجمهورية الدومينيكية، درس المجلس التنفيذي في دورته السابعة والسبعين بعد المائة البند ٦٨ المتعلق باقتراح إنشاء مركز للإدارة المستدامة للموارد المائية في الدول الجزرية الكاريبية في سانتو دومينغو بالجمهورية الدومينيكية، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو، وطلب من المدير العام أن يبدأ في دراسة الاقتراح. واعتمد المجلس الدولي الحكومي للبرنامج الهيدرولوجي الدولي في دورته الثامنة عشرة القرار 3-XVIII، الذي يرحب فيه بإنشاء هذا المركز. وبعد أن درس المجلس التنفيذي الوثيقة ١٨٠م/ت/١٩ الجزء الأول التي تتضمن وصفاً للاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء هذا المركز المعني بالإدارة المستدامة للموارد المائية في الدول الجزرية الكاريبية، وفقاً للخطوط التوجيهية الواردة في الوثيقة ١٩/م/٣٣ بشأن المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، التي وافق عليها المؤتمر العام في القرار ٩٠/م/٣٣، رحب المجلس باقتراح إنشاء هذا المركز. وأوصى المجلس التنفيذي المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على اقتراح منح المركز المذكور صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو، وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق مع حكومة الجمهورية الدومينيكية بشأن إنشاء المركز المذكور أعلاه وتشغيله (القرار ١٨٠م/ت/١٩ ("أولاً")).

٢ - وبناء على ما تقدم، قد يرغب المؤتمر العام في اعتماد مشروع القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - إن يذكر بالقرار ٩٠/م/٣٣، والقرارين ١٧٧م/ت/٦٨ و ١٨٠م/ت/١٩ ("أولاً")،

٢ - ويذكر أيضاً بالقرار 3-XVIII الذي اعتمده المجلس الدولي الحكومي للبرنامج الهيدرولوجي الدولي في دورته الثامنة عشرة التي عقدها في حزيران/يونيو ٢٠٠٨،

٣ - وقد درس الوثيقة ٢٠/م/٣٥ الجزء الثاني،

٤ - يرحب باقتراح حكومة الجمهورية الدومينيكية إنشاء مركز للإدارة المستدامة للموارد المائية في الدول الجزرية الكاريبية في سانتو دومينغو بالجمهورية الدومينيكية، يعمل تحت رعاية اليونسكو، وهو أمر يتفق مع المبادئ والخطوط التوجيهية القائمة والخاصة بالمعاهد والمراكز، المبينة في الوثيقة ١٩/م/٣٣ والتي أقرها المؤتمر العام في القرار ٩٠/م/٣٣؛

٥ - ويوافق على إنشاء مركز للإدارة المستدامة للموارد المائية في الدول الجزرية الكاريبية في سانتو دومينغو بالجمهورية الدومينيكية، يعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، وفقاً لتوصية المجلس التنفيذي في دورته الثمانين بعد المائة (القرار ١٨٠م/ت/١٩ ("أولاً"))؛

٦ - ويأذن للمدير العام بأن يوقع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة الجمهورية الدومينيكية الوارد في الملحق ٢ من الوثيقة ١٨٠م/ت/١٩ الجزء الأول.



- United Nations
- Educational, Scientific and
- Cultural Organization
- Organisation
- des Nations Unies
- pour l'éducation,
- la science et la culture
- Organización
- de las Naciones Unidas
- para la Educación,
- la Ciencia y la Cultura
- Организация
- Объединенных Наций по
- вопросам образования,
- науки и культуры
- منظمة الأمم المتحدة
- للتربية والعلم والثقافة
- 联合国教育、
- 科学及文化组织

35 C/20

Part III

٢٠/م٣٥

الجزء الثالث

٣٠ تموز/يوليو ٢٠٠٩

الأصل: إنجليزي

البند ٥.٦ من جدول الأعمال المؤقت

إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

الجزء الثالث

اقترح إنشاء مركز دولي للتدريب في مجال دراسة البروتينات وعلم المجين الوظيفي والمعلوماتية البيولوجية بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو في معهد وايزمان للعلوم في إسرائيل

التقديم

المصدر: القرار ٣٣/م٩٠، والقرار ١٨١ م/ت ١٧/الجزء الأول.

الخلفية: استجابة لطلب تقدمت به حكومة دولة إسرائيل من أجل إنشاء مركز دولي للتدريب والتعليم في مجال دراسة البروتينات وعلم المجين الوظيفي والمعلوماتية البيولوجية (BIOmics) في معهد وايزمان للعلوم في ريهوفوت (إسرائيل) بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو، أوفدت بعثة تقنية في شباط/فبراير ٢٠٠٨ من أجل تقييم جدوى إنشاء المركز المقترح.

الغرض: عملاً بالقرار ١٨١ م/ت ١٧/الجزء الأول، تتضمن هذه الوثيقة مشروع قرار يوصي فيه المجلس التنفيذي بالموافقة على منح المركز صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وتتضمن الوثيقة ١٨١ م/ت ١٧/الجزء الأول وصفاً لهذا الاقتراح وتعرض الشروط اللازمة لإنشاء هذا المركز وتبين الأساس العلمي والمؤسسي للاقتراح الإسرائيلي الذي يتفق مع ما جاء في الوثيقة ٣٣/م١٩ بشأن المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) التي اعتمدها المؤتمر العام في قراره ٣٣/م٩٠، كما تتضمن الوثيقة ١٨١ م/ت ١٧/الجزء الأول في الملحق ٢ مشروع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة دولة إسرائيل.

القرار المطلوب: الفقرة ٢.

١ - درس المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة الوثيقة ١٨١ م ت/١٧ الجزء الأول المتعلقة باقتراح إنشاء مركز دولي للتدريب والتعليم في مجال دراسة البروتينات وعلم المجين الوظيفي والمعلوماتية البيولوجية (BIOmics) يعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢). وبعد دراسة الوثيقة ١٨١ م ت/١٧ الجزء الأول التي تتضمن وصفاً للاقتراح ودراسة لجدوى إنشاء المركز وفقاً للمبادئ التوجيهية الواردة في الوثيقة ٣٣ م/١٩ الخاصة بالمبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) والتي وافق عليها المؤتمر العام بموجب قراره ٣٣ م/٩٠، رحب المجلس التنفيذي بالاقتراح الرامي إلى وضع هذا المركز تحت رعاية اليونسكو. وأوصى المجلس التنفيذي من ثم (القرار ١٨١ م ت/١٧) المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على منح المركز المذكور أعلاه صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو ويأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق مع حكومة دولة إسرائيل بشأن إنشاء المركز وتشغيله.

٢ - وبناء على ما تقدم، قد يرغب المؤتمر العام في اعتماد مشروع القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - إذ يذكر بالقرار ١٨١ م ت/١٧ الجزء الأول،

٢ - وقد درس الوثيقة ٣٥ م/٢٠ الجزء الثالث،

٣ - يرحب باقتراح حكومة دولة إسرائيل إنشاء مركز دولي للتدريب والتعليم في مجال دراسة البروتينات وعلم المجين الوظيفي والمعلوماتية البيولوجية (BIOmics) في ريهوفوت، إسرائيل، يعمل تحت رعاية اليونسكو، على أن يتم ذلك وفقاً للوثيقة ٣٣ م/١٩ بشأن المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئتان ١ و ٢) التي اعتمدها المؤتمر العام في قراره ٣٣ م/٩٠؛

٤ - ويوافق على إنشاء المركز الدولي للتدريب والتعليم في مجال دراسة البروتينات وعلم المجين الوظيفي والمعلوماتية البيولوجية (BIOmics) في ريهوفوت، إسرائيل، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو، وفقاً لتوصية المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة (القرار ١٨١ م ت/١٧ الجزء الأول)؛

٥ - ويأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق الوارد في الملحق ٢ للوثيقة ١٨١ م ت/١٧ الجزء الأول والخاص بإنشاء المركز الدولي للتدريب والتعليم في مجال دراسة البروتينات وعلم المجين الوظيفي والمعلوماتية البيولوجية (BIOmics) كمركز يعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢).



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

35 C/20

Part IV

٢٠/م٣٥

الجزء الرابع

١٧ تموز/يوليو ٢٠٠٩

الأصل: إنجليزي

البند ٥,٦ من جدول الأعمال المؤقت

إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

الجزء الرابع

اقترح إنشاء مركز دولي للموارد المائية والتغير العالمي في جمهورية ألمانيا الاتحادية،
بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو

التقديم

المصدر: القرار ٣٣/م٩٠، والقرار ١٨١ م ت/١٧ الجزء الثاني.

الخلفية: بناءً على اقتراح قدمته حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية لإنشاء مركز دولي للموارد المائية والتغير العالمي تحت رعاية اليونسكو، في جمهورية ألمانيا الاتحادية، اعتمد المجلس الدولي الحكومي للبرنامج الهيدرولوجي الدولي (IHP) في دورته الثامنة عشرة القرار 3-XVIII في حزيران/يونيو ٢٠٠٨، الذي يرحب بإنشاء هذا المركز.

الغرض: عملاً بالقرار ١٨١ م ت/١٧ الجزء الثاني، تتضمن هذه الوثيقة مشروع قرار يوصي فيه المجلس التنفيذي بالموافقة على منح المركز صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وللإطلاع على خلفية الموضوع، يرد في الوثيقة ١٨١ م ت/١٧ الجزء الثاني وصف للاقتراح وتحليل لجدوى إنشاء المركز الذي يتفق مع ما جاء في الوثيقة ٣٣/م١٩ بشأن المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) التي اعتمدها المؤتمر العام في قراره ٣٣/م٩٠، كما تتضمن الوثيقة ١٨١ م ت/١٧ في الملحق ٢ مشروع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية.

القرار المطلوب: الفقرة ٢.

١ - درس المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة البند ١٧ المتعلق باقتراح إنشاء مركز دولي للموارد المائية والتغير العالمي، تحت رعاية اليونسكو. وبعد أن درس المجلس التنفيذي الوثيقة ١٨١ م/ت/١٧ الجزء الثاني التي تتضمن وصفاً للاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء المركز وفقاً للمبادئ التوجيهية الواردة في الوثيقة ١٩/م/٣٣ بشأن المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) التي اعتمدها المؤتمر العام في قراره ٩٠/م/٣٣، رحب المجلس التنفيذي باقتراح الرامي إلى وضع هذا المركز تحت رعاية اليونسكو. وأوصى المجلس التنفيذي المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على اقتراح منح المركز المذكور صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق مع حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية من أجل إنشاء المركز وتشغيله (القرار ١٨١ م/ت/١٧ الجزء الثاني).

٢ - وأوصى المجلس التنفيذي المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على منح المركز المذكور صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو ويأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق مع حكومة جمهورية الصين الشعبية بشأن إنشاء المركز المذكور أعلاه وتشغيله (القرار ١٧٩ م/ت/٧).

٣ - وطبقاً لأحكام المادة ١٦ من الاتفاق النموذجي الوارد في الملحق ٢ للقرار ٩٠/م/٣٣، طلب المجلس التنفيذي من المدير العام أيضاً أن يجري تقييماً قبل بدء نفاذ أي تجديد للاتفاق المزمع عقده بين حكومة جمهورية الصين الشعبية واليونسكو، وأن يعرض على المجلس التنفيذي نتائج هذا التقييم للنظر فيها.

٤ - وعلى ضوء ما تقدم، قد يرغب المؤتمر العام في النظر في مشروع القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - إذ يذكر بالقرار ١٨١ م/ت/١٧ الجزء الثاني؛

٢ - ويذكر أيضاً بالقرار XVIII-3 الذي اعتمده المجلس الدولي الحكومي للبرنامج الهيدرولوجي الدولي في دورته الثامنة عشرة التي عقدها في حزيران/يونيو ٢٠٠٨،

٣ - وقد درس الوثيقة ٢٠/م/٣٥ الجزء الرابع؛

٤ - يرحب باقتراح حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية إنشاء المركز الدولي للموارد المائية والتغير العالمي تحت رعاية اليونسكو في ألمانيا، على أن يتم ذلك وفقاً للوثيقة ١٩/م/٣٣ بشأن المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئتان ١ و ٢) التي اعتمدها المؤتمر العام في قراره ٩٠/م/٣٣؛

٥ - ويوافق على إنشاء المركز الدولي للموارد المائية والتغير العالمي تحت رعاية اليونسكو في ألمانيا بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو، وفقاً لتوصية المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة (القرار ١٨١ م/ت/١٧ الجزء الثاني)؛

٦ - ويأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق الوارد في الملحق ٢ للوثيقة ١٨١ م/ت/١٧ الجزء الثاني والخاص بالإنشاء المقبل للمركز الدولي للموارد المائية والتغير العالمي، بوصفه مركزاً يعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢).



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

35 C/20

Part V

٢٠/م٣٥

الجزء الخامس

١٦ تموز/يوليو ٢٠٠٩

الأصل: إنجليزي

البند ٥,٦ من جدول الأعمال المؤقت

إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

الجزء الخامس

اقترح إنشاء مركز دولي للهيدرولوجيا الإيكولوجية الساحلية في البرتغال،

بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو

التقديم

المصدر: القرار ٣٣/م٩٠، والقرار ١٨١ م ت/١٧ الجزء الثالث.

الخلفية: بناءً على اقتراح قدمته حكومة البرتغال لإنشاء مركز دولي للهيدرولوجيا الإيكولوجية الساحلية يعمل تحت رعاية اليونسكو، في البرتغال، اعتمد المجلس الدولي الحكومي للبرنامج الهيدرولوجي الدولي في دورته الثامنة عشرة، في حزيران/يونيو ٢٠٠٨، القرار 3-XVIII، الذي يرحب بإنشاء هذا المركز.

الغرض: عملاً بالقرار ١٨١ م ت/١٧ الجزء الثالث، تتضمن هذه الوثيقة مشروع القرار الصادر عن المجلس التنفيذي والذي أوصى فيه بالموافقة على منح المركز صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وللاطلاع على خلفية الموضوع، تتضمن الوثيقة ١٨١ م ت/١٧ وصفاً لهذا الاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء هذا المركز الذي يتوافق مع ما جاء في الوثيقة ٣٣/م١٩ بشأن المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) التي اعتمدها المؤتمر العام في قراره ٣٣/م٩٠، كما تتضمن الوثيقة ١٨١ م ت/١٧ في الملحق ٢ مشروع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة البرتغال.

القرار المطلوب: الفقرة ٢.

١ - درس المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة البند ١٧ المتعلق باقتراح إنشاء مركز دولي للهيدرولوجيا الإيكولوجية الساحلية يعمل تحت رعاية اليونسكو. وبعد دراسة الوثيقة ١٨١ م ت/١٧ الجزء الثالث التي تتضمن وصفاً للاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء المركز وفقاً للمبادئ التوجيهية الواردة في الوثيقة ٣٣ م/١٩ الخاصة بالمبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) والتي وافق عليها المؤتمر العام بموجب قراره ٣٣ م/٩٠، رحب المجلس التنفيذي بالاقتراح الرامي إلى وضع هذا المركز تحت رعاية اليونسكو. وأوصى المجلس التنفيذي المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على اقتراح منح المركز المذكور صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق مع حكومة جمهورية كوريا من أجل إنشاء المركز وتشغيله (القرار ١٨١ م ت/١٧ الجزء الثالث).

٢ - وبناء على ما تقدم، قد يرغب المؤتمر العام في اعتماد مشروع القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - إذ يذكّر بالقرار ١٨١ م ت/١٧ الجزء الثالث،

٢ - ويذكر أيضاً بالقرار XVIII-3 الذي اعتمده المجلس الدولي الحكومي للبرنامج الهيدرولوجي الدولي في دورته الثامنة عشرة التي عقدها في حزيران/يونيو ٢٠٠٨،

٣ - وقد درس الوثيقة ٣٥ م/٢٠ الجزء الخامس،

٤ - يرحب باقتراح حكومة البرتغال إنشاء المركز الدولي للهيدرولوجيا الإيكولوجية الساحلية تحت رعاية اليونسكو في البرتغال، على أن يتم ذلك وفقاً للوثيقة ٣٣ م/١٩ بشأن المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئتان ١ و ٢) التي وافق عليها المؤتمر العام في قراره ٣٣ م/٩٠؛

٥ - ويوافق على إنشاء المركز الدولي للهيدرولوجيا الإيكولوجية الساحلية في البرتغال بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو، كما أوصى بذلك المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة (القرار ١٨١ م ت/١٧ الجزء الثالث)؛

٦ - ويأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق الوارد في الملحق ٢ للوثيقة ١٨١ م ت/١٧ الجزء الثالث والخاص بالإنشاء المقبل للمركز الدولي للهيدرولوجيا الإيكولوجية الساحلية بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو.



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

35 C/20

Part VI

٢٠/م٣٥

الجزء السادس

٣٠ تموز/يوليو ٢٠٠٩

الأصل: إنجليزي

البند ٥,٦ من جدول الأعمال المؤقت

إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

الجزء السادس

اقترح إنشاء مركز هايدروإكس - المركز الدولي للتعليم وبناء القدرات والبحوث التطبيقية
في مجال المياه - في فروتال، بولاية ميناس جيراس، في جمهورية البرازيل الاتحادية،
بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو

التقديم

المصدر: القرار ٣٣/م٩٠، والقرار ١٨١ م/ت/١٧ الجزء الرابع، والوثيقة ١٨١ م/ت/١٧ الجزء الرابع.

الخلفية: تلبية لاقترح قدمته حكومة البرازيل الاتحادية بشأن إنشاء مركز هايدروإكس - المركز الدولي للتعليم وبناء القدرات والبحوث التطبيقية في مجال المياه - تحت رعاية اليونسكو، في جمهورية البرازيل الاتحادية، اعتمد المجلس الدولي الحكومي للبرنامج الهيدرولوجي الدولي في دورته الثامنة عشرة في حزيران/يونيو ٢٠٠٨ القرار XVIII-3 الذي رحّب فيه بإنشاء المركز. وأوصى المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة بأن يوافق المؤتمر العام في دورته الخامسة والثلاثين على إنشاء مركز هايدروإكس - المركز الدولي للتعليم وبناء القدرات والبحوث التطبيقية في مجال المياه - بوصفه مركزاً يعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، وأن يأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة البرازيل الاتحادية، الوارد في الملحق ٢ للوثيقة ١٨١ م/ت/١٧ الجزء الرابع.

الغرض: عملاً بالقرار ١٨١ م/ت/١٧ الجزء الرابع، تقدم هذه الوثيقة مشروع قرار إلى المؤتمر العام للموافقة على إنشاء المركز المذكور أعلاه في فروتال، بولاية ميناس جيراس، في جمهورية البرازيل الاتحادية. ولإطلاع علي خلفية الموضوع، تتضمن الوثيقة ١٨١ م/ت/١٧ الجزء الرابع وصفاً للاقتراح ودراسة لجدوى إنشاء المركز وفقاً للوثيقة ٣٣/م٩٠ الخاصة بالمبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئتان ١ و ٢) التي اعتمدها المؤتمر العام في قراره ٣٣/م٩٠، كما تتضمن الوثيقة ١٨١ م/ت/١٧ الجزء الرابع في الملحق ٢ مشروع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة جمهورية البرازيل الاتحادية.

القرار المطلوب: الفقرة ٢.

١ - درس المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة البند ١٧ الجزء الرابع المتعلق باقتراح إنشاء مركز هايدروإكس - المركز الدولي للتعليم وبناء القدرات والبحوث التطبيقية في مجال المياه - في فروتال، بولاية ميناس جيرائيس، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وإذ ذكر المجلس التنفيذي بالقرار XVIII-3 الذي اعتمده المجلس الدولي الحكومي للبرنامج الهيدرولوجي الدولي في دورته الثامنة عشرة التي عقدها في حزيران/يونيو ٢٠٠٨، وبعد أن درس الوثيقة ١٨١ م/ت/١٧ الجزء الرابع التي تتضمن وصفا لهذا الاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء المركز وفقاً للمبادئ التوجيهية الواردة في الوثيقة ١٩/م/٣٣ بشأن المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) التي اعتمدها المؤتمر العام في قراره ٩٠/م/٣٣، رحب المجلس التنفيذي باقتراح إنشاء هذا المركز. وأوصى المجلس التنفيذي المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على منح المركز المذكور صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق مع حكومة جمهورية البرازيل الاتحادية لإنشاء المركز وتشغيله (القرار ١٨١ م/ت/١٧ الجزء الرابع).

٢ - وبناء على ما تقدم، قد يرغب المؤتمر العام في اعتماد مشروع القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - إذ يذكر بالقرار ٩٠/م/٣٣ والقرار ١٨١ م/ت/١٧ الجزء الرابع،

٢ - ويذكر أيضاً بالقرار XVIII-3 الذي اعتمده المجلس الدولي الحكومي للبرنامج الهيدرولوجي الدولي في دورته الثامنة عشرة التي عقدها في حزيران/يونيو ٢٠٠٨،

٣ - وقد درس الوثيقة ٢٠/م/٣٥ الجزء السادس،

٤ - يرحب باقتراح حكومة جمهورية البرازيل الاتحادية بشأن إنشاء مركز هايدروإكس - المركز الدولي للتعليم وبناء القدرات والبحوث التطبيقية في مجال المياه - في فروتال، بولاية ميناس جيرائيس، في جمهورية البرازيل الاتحادية، تحت رعاية اليونسكو، وهو أمر يتفق مع المبادئ والخطوط التوجيهية الخاصة بالمعاهد والمراكز، المبينة في الوثيقة ١٩/م/٣٣ التي اعتمدها المؤتمر العام في القرار ٩٠/م/٣٣؛

٥ - ويوافق على إنشاء مركز هايدروإكس - المركز الدولي للتعليم وبناء القدرات والبحوث التطبيقية في مجال المياه - في فروتال، بميناس جيرائيس، في جمهورية البرازيل الاتحادية، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو، وفقاً لتوصية المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة (القرار ١٨١ م/ت/١٧ الجزء الرابع)؛

٦ - ويأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة جمهورية البرازيل الاتحادية، الوارد في الملحق ٢ للوثيقة ١٨١ م/ت/١٧، الجزء الرابع.



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

35 C/20

Part VII

٢٠/م٣٥

الجزء السابع

١٧ تموز/يوليو ٢٠٠٩

الأصل: إنجليزي

البند ٥,٦ من جدول الأعمال المؤقت

إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

الجزء السابع

اقتراح إنشاء مركز دولي للتدريب في مجال التراث الثقافي غير المادي لمنطقة آسيا والمحيط الهادي، في الصين، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو

التقديم

المصدر: القرار ٣٣/م٩٠، والقرار ١٨١ م/ت/١٧ ("خامساً").

الخلفية: قدمت حكومة جمهورية الصين الشعبية إلى المجلس التنفيذي في دورته التاسعة والسبعين بعد المائة اقتراحاً بإنشاء مركز إقليمي لصون التراث الثقافي غير المادي لمنطقة آسيا والمحيط الهادي، في الصين، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو (الوثيقة ١٧٩ م/ت/٤٤). وطلب المجلس التنفيذي من المدير العام أن يجري دراسة جدوى بشأن مركز الفئة ٢ المقترح إنشاؤه (القرار ١٧٩ م/ت/٤٤). وقدم المدير العام تقريراً بشأن دراسة الجدوى التي أجراها إلى المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة (الوثيقة ١٨١ م/ت/١٧ الجزء الخامس).

الغرض: عملاً بالقرار ١٨١ م/ت/١٧ ("خامساً")، تتضمن هذه الوثيقة مشروع قرار يوصي فيه المجلس التنفيذي بالموافقة على منح المركز الدولي للتدريب في مجال التراث الثقافي غير المادي لمنطقة آسيا والمحيط الهادي صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. ولبيان خلفية الموضوع، تتضمن الوثيقة ١٨١ م/ت/١٧ الجزء الخامس وصفاً لهذا الاقتراح ودراسة لجدوى إنشاء المركز الذي يتوافق مع ما جاء في الوثيقة ٣٣/م١٩ بشأن المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، التي وافق عليها المؤتمر العام في قراره ٣٣/م٩٠، كما يتضمن الملحق ٢ من الوثيقة المذكورة مشروع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة جمهورية الصين الشعبية بشأن إنشاء المركز.

القرار المطلوب: الفقرة ٢.

١ - نظر المجلس التنفيذي خلال دورته الحادية والثمانين بعد المائة في البند ١٧ الجزء الخامس المتعلق باقتراح إنشاء مركز دولي للتدريب في مجال التراث الثقافي غير المادي لمنطقة آسيا والمحيط الهادي، في الصين، بوصفه مركزاً يعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢). وبعد دراسة الوثيقة ١٨١ م/ت/١٧ الجزء الخامس، التي تتضمن وصفاً للاقتراح ودراسة لجدوى إنشاء المركز وفقاً للمبادئ التوجيهية الواردة في الوثيقة ٣٣ م/١٩ الخاصة بالمبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، التي وافق عليها المؤتمر العام بموجب قراره ٣٣ م/٩٠، رحب المجلس التنفيذي بالاقتراح الرامي إلى إنشاء هذا المركز ووضعه تحت رعاية اليونسكو. وأوصى المجلس التنفيذي المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على اقتراح منح المركز المذكور صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو، وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق مع حكومة جمهورية الصين الشعبية بشأن إنشاء المركز وتشغيله (القرار ١٨١ م/ت/١٧ ("خامساً")).

٢ - وبناء على ما تقدم، قد يرغب المؤتمر العام في النظر في مشروع القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - إذ يذكر بالقرار ٣٣ م/٩٠ والقرار ١٨١ م/ت/١٧ ("خامساً")،

٢ - ويرى أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يسهم في صون التراث الثقافي غير المادي بروح من التعاون والمساعدة المتبادلة،

٣ - يرحب باقتراح حكومة الصين إنشاء مركز دولي للتدريب في مجال التراث الثقافي غير المادي لمنطقة آسيا والمحيط الهادي، على أراضيها، تحت رعاية اليونسكو، وذلك على نحو يتفق مع "الخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)"، التي وافق عليها المؤتمر العام وأوردها في الملحق ١ للقرار ٣٣ م/٩٠؛

٤ - ويوافق على إنشاء مركز دولي للتدريب في مجال التراث الثقافي غير المادي لمنطقة آسيا والمحيط الهادي، في الصين، بوصفه مركزاً يعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)؛

٥ - ويأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق إنشاء المعهد بين اليونسكو وحكومة جمهورية الصين الشعبية الوارد في الملحق ٢ من الوثيقة ١٨١ م/ت/١٧ الجزء الخامس.



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

35 C/20

Part VIII

٢٠/م٣٥

الجزء الثامن

١٦ تموز/يوليو ٢٠٠٩

الأصل: إنجليزي

البند ٥,٦ من جدول الأعمال المؤقت

إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

الجزء الثامن

اقتراح إنشاء مركز دولي للإعلام والربط الشبكي في مجال التراث الثقافي غير المادي لمنطقة آسيا والمحيط الهادي، في جمهورية كوريا، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو

التقديم

المصدر: القرار ٣٣/٩٠، والقرار ١٨١ م/ت/١٧ الجزء السادس.

الخلفية: قدمت حكومة جمهورية كوريا في الدورة التاسعة والسبعين بعد المائة للمجلس التنفيذي اقتراحاً بشأن إنشاء مركز للتراث الثقافي غير المادي لمنطقة آسيا والمحيط الهادي، في جمهورية كوريا، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو (١٧٩ م/ت/٤٦). وطلب المجلس التنفيذي من المدير العام إجراء دراسة جدوى بشأن مركز الفئة ٢ المقترح إنشاؤه (القرار ١٧٩ م/ت/٤٦). وعُرض تقرير المدير العام عن دراسة الجدوى إلى المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة. (١٨١ م/ت/١٧ الجزء السادس)

الغرض: عملاً بالقرار ١٨١ م/ت/١٧ الجزء السادس، تتضمن هذه الوثيقة مشروع القرار الصادر عن المجلس التنفيذي والذي أوصى فيه بالموافقة على منح المركز الدولي للإعلام والربط الشبكي من أجل التراث الثقافي غير المادي لمنطقة آسيا والمحيط الهادي صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وللإطلاع على خلفية الموضوع، تتضمن الوثيقة ١٨١ م/ت/١٧ الجزء السادس وصفاً لهذا الاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء هذا المركز الذي يتوافق مع ما جاء في الوثيقة ٣٣/م/١٩ بشأن المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) التي اعتمدها المؤتمر العام في قراره ٣٣/م/٩٠، كما تتضمن الوثيقة ١٨١ م/ت/١٧ الجزء السادس في الملحق ٢ مشروع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة جمهورية كوريا.

القرار المطلوب: الفقرة ٢.

١ - درس المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة البند ١٧ الجزء السادس المتعلق باقتراح إنشاء مركز دولي للإعلام والربط الشبكي في مجال التراث الثقافي غير المادي في منطقة آسيا والمحيط الهادي بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وبعد دراسة الوثيقة ١٨١ م/ت/١٧ الجزء السادس التي تتضمن وصفاً للاقتراح ودراسة لجدوى إنشاء المركز وفقاً للمبادئ التوجيهية الواردة في الوثيقة ١٩/م/٣٣ الخاصة بالمبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) والتي وافق عليها المؤتمر العام بموجب قراره ٩٠/م/٣٣، رحب المجلس التنفيذي بالاقتراح الرامي إلى إنشاء المركز ووضعه تحت رعاية اليونسكو. وأوصى المجلس التنفيذي المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على اقتراح منح المركز المذكور صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق مع حكومة جمهورية كوريا من أجل إنشاء المركز وتشغيله (القرار ١٨١ م/ت/١٧ الجزء السادس).

٢ - وبناء على ما تقدم، قد يرغب المؤتمر العام في اعتماد مشروع القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - إذ يذكر بالقرار ٩٠/م/٣٣ والقرار ١٨١ م/ت/١٧ الجزء السادس،

٢ - ويرى أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يسهم في صون التراث الثقافي غير المادي بروح من التعاون والمساعدة المتبادلة،

٣ - يرحب باقتراح جمهورية كوريا إنشاء المركز الدولي للإعلام والربط الشبكي في مجال التراث الثقافي غير المادي في منطقة آسيا والمحيط الهادي تحت رعاية اليونسكو على أراضيها، وذلك بما يتفق مع المبادئ التوجيهية المتعلقة بإنشاء المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) كما أقرها المؤتمر العام بموجب الملحق ١ للقرار ٩٠/م/٣٣؛

٤ - ويوافق على إنشاء المركز الدولي للإعلام والربط الشبكي في مجال التراث الثقافي غير المادي لمنطقة آسيا والمحيط الهادي، في جمهورية كوريا، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو؛

٥ - ويأذن للمدير العام بأن يوقع على الاتفاق المبرم بين اليونسكو وحكومة جمهورية كوريا الوارد في الملحق ٢ للوثيقة ١٨١ م/ت/١٧، الجزء السادس.



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

35 C/20

Part IX

٢٠/م٣٥

الجزء التاسع

١٧ تموز/يوليو ٢٠٠٩

الأصل: إنجليزي

البند ٥,٦ من جدول الأعمال المؤقت

إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

الجزء التاسع

اقترح إنشاء مركز دولي للبحوث في مجال التراث الثقافي غير المادي في منطقة آسيا والمحيط الهادي، في اليابان، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو

التقديم

المصدر: القرار ٩٠/م٣٣، والقرار ١٨١ م ت/١٧ ("سابعاً").

الخلفية: في الدورة التاسعة والسبعين بعد المائة للمجلس التنفيذي، أعلنت حكومة اليابان عن نيتها اقتراح إنشاء مركز دولي للبحوث في مجال التراث الثقافي غير المادي في منطقة آسيا والمحيط الهادي، في اليابان، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. واستجابة لطلب حكومة اليابان لاتخاذ الإجراء اللازم بشأن الاقتراح المذكور، أجرى المدير العام دراسة جدوى بشأن المركز (من الفئة ٢) المقترح إنشاؤه، وقدمت نتائج الدراسة إلى الدورة الحادية والثمانين بعد المائة للمجلس التنفيذي (الوثيقة ١٨١ م ت/١٧، الجزء السابع معدل وتصويب).

الغرض: عملاً بالقرار ١٨١ م ت/١٧ ("سابعاً")، تتضمن هذه الوثيقة مشروع قرار يوصي فيه المجلس التنفيذي المؤتمر العام بأن يوافق على منح صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو للمركز الدولي للبحوث في مجال التراث الثقافي غير المادي في منطقة آسيا والمحيط الهادي. وللإطلاع على خلفية الموضوع، يمكن الرجوع إلى الوثيقة ١٨١ م ت/١٧ الجزء السابع معدل وتصويب، التي تتضمن وصفاً للاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء هذا المركز الذي يتوافق مع ما جاء في الوثيقة ١٩/م٣٣ الخاصة بالمبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) حسبما أقرها المؤتمر العام بموجب قراره ٩٠/م٣٣؛ كما تتضمن الوثيقة في الملحق ٢ مشروع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة اليابان.

القرار المطلوب: الفقرة ٢.

١ - نظر المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة في البند ١٧ الجزء السابع المتعلق باقتراح إنشاء مركز دولي للبحوث في مجال التراث الثقافي غير المادي في منطقة آسيا والمحيط الهادي، في اليابان، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وبعد دراسة الوثيقة ١٨١ م/ت/١٧ الجزء السابع معدل وتصويب، التي تتضمن وصفاً للاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء هذا المركز وفقاً للمبادئ التوجيهية الواردة في الوثيقة ١٩/م/٣٣ الخاصة بالمبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) كما وافق عليها المؤتمر العام بموجب قراره ٩٠/م/٣٣، رحب المجلس التنفيذي بالاقتراح الرامي إلى وضع هذا المركز تحت رعاية اليونسكو. وأوصى المجلس التنفيذي المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على إنشاء المركز المذكور تحت رعاية اليونسكو، وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق مع حكومة اليابان بشأن إنشاء المركز وتشغيله (القرار ١٨١ م/ت/١٧) ("سابعاً").

٢ - وبناء على ما تقدم، قد يرغب المؤتمر العام في النظر في مشروع القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - إذ يذكر بالقرارين ٩/م/٣٣ و ١٨١ م/ت/١٧ ("سابعاً")،

٢ - وإذ يرى أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يسهم في صون التراث الثقافي غير المادي بروح من التعاون والمساعدة المتبادلة،

٣ - يرحب باقتراح حكومة اليابان إنشاء مركز دولي للبحوث في مجال التراث الثقافي غير المادي في منطقة آسيا والمحيط الهادي على أراضيها تحت رعاية اليونسكو، وذلك على نحو يتفق مع "الخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)" التي أقرها المؤتمر العام وأوردها في الملحق ١ للقرار ٩٠/م/٣٣؛

٤ - ويوافق على إنشاء مركز دولي للبحوث في مجال التراث الثقافي غير المادي في منطقة آسيا والمحيط الهادي، في اليابان، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو؛

٥ - ويأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة اليابان الوارد في الملحق ٢ للوثيقة ١٨١ م/ت/١٧، الجزء السابع معدل وتصويب.



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

35 C/20
Part X

٢٠/م٣٥

الجزء العاشر

١٧ تموز/يوليو ٢٠٠٩

الأصل: إنجليزي

البند ٥,٦ من جدول الأعمال المؤقت

إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

الجزء العاشر

اقتراح إنشاء مركز إقليمي عربي للتراث العالمي، في البحرين،
بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو

التقديم

المصدر: ١٨١ م ت/١٧ الجزء الثامن.

الخلفية: وفقاً لاقتراح قدمته مملكة البحرين بشأن إنشاء مركز إقليمي عربي للتراث العالمي، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو، رحب المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة بهذا الاقتراح وأوصى المؤتمر العام بأن يوافق عليه في دورته الخامسة والثلاثين وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة مملكة البحرين الوارد في ملحق الوثيقة ١٨١ م ت/١٧ الجزء الثامن.

الغرض: عملاً بالقرار ١٨١ م ت/١٧ ("ثامناً")، تتضمن هذه الوثيقة مشروع قرار يوصي فيه المجلس التنفيذي بالموافقة على إنشاء المركز المذكور أعلاه في البحرين. ويمكن الرجوع إلى الوثيقة ١٨١ م ت/١٧ الجزء الثامن، التي تتضمن وصفاً للاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء هذا المركز الذي يتوافق مع ما جاء في الوثيقة ١٩/م٣٣ الخاصة بالمبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئتان ١ و ٢) حسبما أقرها المؤتمر العام بموجب قراره ٩٠/م٣٣؛ كما تتضمن هذه الوثيقة في الملحق مشروع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة مملكة البحرين.

القرار المطلوب: الفقرة ٢.

١ - درس المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة البند ١٧ الخاص باقتراح إنشاء مركز إقليمي عربي للتراث العالمي، في البحرين، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وبعد دراسة الوثيقة ١٨١ م/ت/١٧ الجزء الثامن، التي تتضمن وصفاً للاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء المركز وفقاً للمبادئ التوجيهية الواردة في الوثيقة ١٩/م٣٣ الخاصة بالمبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) حسبما أقرها المؤتمر العام بموجب قراره ٩٠/م٣٣، رحب المجلس التنفيذي بالاقتراح الرامي إلى وضع هذا المركز تحت رعاية اليونسكو. وأوصى المجلس التنفيذي المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على اقتراح منح المركز المذكور صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو ويأذن للمدير العام بالتوقيع على اتفاق مع حكومة مملكة البحرين بشأن إنشاء وتشغيل المركز المذكور أعلاه (١٨١ م/ت/١٧ الجزء الثامن).

٢ - وبناء على ما تقدم، قد يرغب المؤتمر العام في اعتماد مشروع القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - إذ يذكر بالقرارين ٣٠/م٣٣ و ١٨١ م/ت/١٧، الجزء "ثامنا"،

٢ - وقد درس الوثيقة ٢٠/م٣٥،

٣ - يرحب باقتراح حكومة مملكة البحرين إنشاء مركز إقليمي عربي للتراث العالمي، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو، وهو أمر يتفق مع المبادئ والخطوط التوجيهية الخاصة بالمعاهد والمراكز، المبينة في الوثيقة ١٩/م٣٣، والتي أقرها المؤتمر العام بموجب القرار ٩٠/م٣٣؛

٤ - ويوافق على إنشاء المركز الإقليمي العربي للتراث العالمي، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو؛

٥ - ويأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة مملكة البحرين الوارد في ملحق الوثيقة ١٨١ م/ت/١٧، الجزء الثامن.



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

35 C/20

Part XI

٢٠/م٣٥

الجزء الحادي عشر

١٠ تموز/يوليو ٢٠٠٩

الأصل: إنجليزي

البند ٥,٦ من جدول الأعمال المؤقت

إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

الجزء الحادي عشر

اقترح إنشاء معهد للبحوث الدولية بشأن التكامل الإقليمي والتحولات الاجتماعية في منطقة غرب أفريقيا، في برايا بالرأس الأخضر، بوصفه معهداً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو

التقديم

المصدر: القرار ٣٣/٩٠، والقرار ١٨١ م/ت/١٧ ("تاسعاً").

الخلفية: اقترحت حكومة جمهورية الرأس الأخضر في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ على المدير العام لليونسكو إنشاء معهد دولي للبحوث الدولية بشأن التكامل الإقليمي والتحولات الاجتماعية تتولى وزارة الخارجية تنسيق شؤونه بالتشارك مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، والاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب أفريقيا، وإيكوبنك، واليونسكو. وسيقوم هذا المعهد بإجراء بحوث على الصعيد الدولي بشأن التكامل الإقليمي والتحولات الاجتماعية. ورحب المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة بهذا الاقتراح وأوصى المؤتمر العام، في القرار ١٨١ م/ت/١٧ ("تاسعاً")، بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على إنشاء المعهد وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق مع حكومة جمهورية الرأس الأخضر لإنشاء المعهد تحت رعاية اليونسكو.

الغرض: عملاً بالقرار ١٨١ م/ت/١٧ ("تاسعاً")، تتضمن هذه الوثيقة مشروع قرار يوصي فيه المجلس التنفيذي بالموافقة على إنشاء المعهد. وللإطلاع على خلفية الموضوع، تتضمن الوثيقة ١٨١ م/ت/١٧ الجزء التاسع وصفاً لهذا الاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء المعهد الذي يتوافق مع ما جاء في الوثيقة ٣٣/م/١٩ بشأن المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، التي اعتمدها المؤتمر العام في قراره ٣٣/م/٩٠، كما تتضمن الوثيقة ١٨١ م/ت/١٧ الجزء التاسع في الملحق مشروع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة جمهورية الرأس الأخضر بشأن إنشاء المعهد.

القرار المطلوب: الفقرة ٢.

١ - نظر المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة (نيسان/أبريل ٢٠٠٩) في البند ١٧ ("تاسعاً")، المتعلق باقتراح إنشاء معهد للبحوث الدولية بشأن التكامل الإقليمي والتحويلات الاجتماعية بوصفه معهداً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وبعد دراسة الوثيقة ١٨١ م/ت/١٧ الجزء التاسع التي تتضمن وصفاً لهذا الاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء المعهد وفقاً للخطوط التوجيهية الواردة في الوثيقة ١٩/م/٣٣ الخاصة بالمبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) التي وافق عليها المؤتمر العام في القرار ٩٠/م/٣٣، رحب المجلس التنفيذي باقتراح إنشاء المعهد. وأوصى المجلس التنفيذي المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على إنشاء المعهد المذكور تحت رعاية اليونسكو، وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق مع حكومة جمهورية الرأس الأخضر من أجل إنشاء المعهد تحت رعاية اليونسكو (القرار ١٨١ م/ت/١٧ ("تاسعاً")).

٢ - وبناء على ما تقدم، قد يرغب المؤتمر العام في النظر في مشروع القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - إذ يذكّر بالقرارين ٩٠/م/٣٣ و ١٨١ م/ت/١٧ ("تاسعاً")،

٢ - وقد درس الوثيقة ٢٠/م/٣٥ الجزء الحادي عشر،

٣ - يرحب باقتراح حكومة جمهورية الرأس الأخضر إنشاء معهد للبحوث الدولية بشأن التكامل الإقليمي والتحويلات الاجتماعية في منطقة غرب أفريقيا تحت رعاية اليونسكو، الذي يتوافق مع المبادئ والخطوط التوجيهية الخاصة بالمعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، التي اعتمدها المؤتمر العام في القرار ٩٠/م/٣٣؛

٤ - ويوافق على إنشاء معهد للبحوث الدولية بشأن التكامل الإقليمي والتحويلات الاجتماعية في منطقة غرب أفريقيا في برايا بالرأس الأخضر تحت رعاية اليونسكو وفقاً لتوصية المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة (القرار ١٨١ م/ت/١٧ ("تاسعاً"))؛

٥ - ويأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق إنشاء المعهد بين اليونسكو وحكومة جمهورية الرأس الأخضر الوارد في ملحق الوثيقة ١٨١ م/ت/١٧ ("تاسعاً").



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

35 C/20
Part XII

٢٠/م٣٥

الجزء الثاني عشر

١٣ تموز/يوليو ٢٠٠٩

الأصل: إنجليزي

البند ٥,٦ من جدول الأعمال المؤقت

إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

الجزء الثاني عشر

اقترح إنشاء مركز إقليمي للتدريب على إدارة التراث، في البرازيل،

بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو

التقديم

المصدر: الوثيقة ١٨١ م ت/١٧ الجزء العاشر.

الخلفية: متابعة لاقتراح قدمته حكومة البرازيل بشأن إنشاء مركز إقليمي للتدريب على إدارة التراث، في البرازيل، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو، رحب المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة بهذا الاقتراح، وأوصى المؤتمر العام بأن يوافق عليه في دورته الخامسة والثلاثين، وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة البرازيل الوارد في ملحق الوثيقة ١٨١ م ت/١٧ الجزء العاشر.

الغرض: عملاً بالقرار ١٨١ م ت/١٧ ("عاشرًا")، تتضمن هذه الوثيقة مشروع قرار يوصي فيه المجلس التنفيذي المؤتمر العام بالموافقة على إنشاء المركز المذكور أعلاه في البرازيل. وللاطلاع على خلفية الموضوع، يمكن الرجوع إلى الوثيقة ١٨١ م ت/١٧ الجزء العاشر التي تتضمن وصفاً لهذا الاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء هذا المركز الذي يتوافق مع ما جاء في الوثيقة ١٩/م٣٣ بشأن المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئتان ١ و٢) حسبما أقرها المؤتمر العام في القرار ٩٠/م٣٣؛ كما تتضمن هذه الوثيقة، في ملحقها، مشروع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة البرازيل.

القرار المطلوب: الفقرة ٢.

١ - درس المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة البند ١٧ المتعلق باقتراح إنشاء مركز إقليمي للتدريب على إدارة التراث، في البرازيل، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وبعد دراسة الوثيقة ١٨١ م/ت/١٧ الجزء العاشر التي تتضمن وصفاً للاقتراح ودراسة لجدوى إنشاء المركز وفقاً للمبادئ التوجيهية الواردة في الوثيقة ١٩/م/٣٣ الخاصة بالمبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) كما وافق عليها المؤتمر العام بموجب قراره ٩٠/م/٣٣، رحب المجلس التنفيذي بالاقتراح الرامي إلى وضع هذا المركز تحت رعاية اليونسكو. وأوصى المجلس التنفيذي المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على اقتراح منح المركز المذكور صفة معهد من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو، وبأن يأذن للمدير العام بالتوقيع على اتفاق بشأن إنشاء وتشغيل المركز المذكور أعلاه مع حكومة البرازيل (الوثيقة ١٨١ م/ت/١٧ الجزء العاشر).

٢ - وبناء على ما تقدم، قد يرغب المؤتمر العام في النظر في مشروع القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - إذ يذكّر بالقرارين ٩٠/م/٣٣ و ١٨١ م/ت/١٧ ("عاشراً")،

٢ - وقد درس الوثيقة ٢٠/م/٣٥ الجزء الثاني عشر،

٣ - يرحب باقتراح حكومة البرازيل إنشاء مركز إقليمي للتدريب على إدارة التراث بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو، وهو أمر يتفق مع المبادئ والخطوط التوجيهية السارية على المعاهد والمراكز، كما ورد بيانها في الوثيقة ١٩/م/٣٣، والتي أقرها المؤتمر العام بموجب القرار ٩٠/م/٣٣؛

٤ - ويوافق على إنشاء المركز الإقليمي للتدريب على إدارة التراث، في البرازيل، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو؛

٥ - ويأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة البرازيل الوارد في ملحق الوثيقة ١٨١ م/ت/١٧ الجزء العاشر.



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

35 C/20

Part XIII

٢٠/م٣٥

الجزء الثالث عشر

٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩

الأصل: إنجليزي

البند ٥,٦ من جدول الأعمال المؤقت

إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

الجزء الثالث عشر

اقترح إنشاء مركز للتعلّم مدى الحياة من أجل التنمية المستدامة في جنوب شرق آسيا،
في الفلبين بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو

التقديم

المصدر: القرارات ٣٣/م٩٠، و٣٤/م٩٠ و١٨٢/ت٢٠ الجزء "أولاً".

الخلفية: اقترحت جمهورية الفلبين إنشاء مركز في جنوب شرق آسيا للتعلّم مدى الحياة من أجل التنمية المستدامة بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وعلى أثر هذا الطلب، أوفدت بعثة تقنية في آذار/مارس ٢٠٠٨ من أجل تقييم جدوى إنشاء المركز المقترح. وأجريت عقب ذلك المزيد من المشاورات والاجتماعات بين أمانة اليونسكو والأطراف المعنية في الفلبين في أيار/مايو ٢٠٠٨ وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ وفي حزيران/يونيو ٢٠٠٩. وقد جرى تقييم جدوى إنشاء المركز وفقاً للمعايير التي أقرها المجلس التنفيذي في القرار ١٨١/ت١٦ عملاً بالقرار ٣٤/م٩٠ بشأن إنشاء المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو.

ورحب المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثمانين بعد المائة بهذا الاقتراح وأوصى المؤتمر العام، في القرار ١٨٢/ت٢٠ الجزء "أولاً"، بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على إنشاء المعهد وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق مع حكومة الفلبين لإنشاء المعهد تحت رعاية اليونسكو.

الغرض: تتضمن هذه الوثيقة مشروع القرار الذي يوصي فيه المجلس التنفيذي بالموافقة على إنشاء المعهد المذكور أعلاه في مانيلا، بالفلبين. وللاطلاع على خلفية الموضوع، تتضمن الوثيقة ١٨٢/ت٢٠ الجزء الثاني وصفاً لهذا الاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء المعهد على أثر البعثة التقنية التي أوفدت. كما تتضمن هذه الوثيقة في الملحق مشروع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة جمهورية الفلبين.

القرار المطلوب: الفقرة ٢.

١ - درس المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثمانين بعد المائة البند ٢٠، الجزء الثاني من الوثيقة ١٨٢م/ت/٢٠، فيما يخص اقتراح إنشاء مركز للتعليم مدى الحياة من أجل التنمية المستدامة في جنوب شرق آسيا، في الفلبين، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وبعد دراسة الوثيقة ١٨٢م/ت/٢٠ الجزء الثاني، التي تتضمن وصفاً للاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء المركز وفقاً للمبادئ التوجيهية الواردة في الوثيقة ١٩/م/٣٣ الخاصة بالمبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) حسبما أقرها المؤتمر العام بموجب قراره ٩٠/م/٣٣، رحب المجلس التنفيذي بالاقتراح الرامي إلى وضع هذا المركز تحت رعاية اليونسكو. ثم أوصى المجلس التنفيذي بموجب القرار ١٨٢م/ت/٢٠ الجزء "أولاً" المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على إنشاء المركز المذكور بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو وبأن يأذن للمدير العام بالتوقيع على اتفاق مع حكومة جمهورية الفلبين بشأن إنشاء المركز وتشغيله.

٢ - وبناء على ما تقدم، قد يرغب المؤتمر العام في اعتماد مشروع القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - إذ يذكر بالقرارات ٩٠/م/٣٣ و ٩٠/م/٣٤ و ١٨٢م/ت/٢٠ الجزء "أولاً"،

٢ - وإدراكاً منه لأهمية التعاون الدولي والإقليمي والتعاون بين بلدان الجنوب في مجال التعليم والتعليم مدى الحياة من أجل التنمية المستدامة،

٣ - وقد درس الوثيقة ٢٠/م/٣٥ الجزء الثالث عشر،

٤ - يرحب باقتراح حكومة جمهورية الفلبين إنشاء مركز جنوب شرق آسيا للتعليم مدى الحياة من أجل التنمية المستدامة، تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، وهو أمر يتفق مع المبادئ والخطوط التوجيهية الخاصة بالمعاهد والمراكز، المبينة في الوثيقة ١٩/م/٣٣، والتي أقرها المؤتمر العام بموجب القرار ٩٠/م/٣٣؛

٥ - ويوافق على إنشاء هذا المركز تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) في الفلبين، كما أوصى بذلك المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثمانين بعد المائة (القرار ١٨٢م/ت/٢٠، الجزء "أولاً")؛

٦ - ويأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق مع حكومة جمهورية الفلبين الوارد في ملحق الوثيقة ١٨٢م/ت/٢٠ الجزء الثاني.



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

35 C/20

Part XIV

٢٠/م٣٥

الجزء الرابع عشر

١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩

الأصل: إنجليزي

البند ٥,٦ من جدول الأعمال المؤقت

إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

الجزء الرابع عشر

اقترح إنشاء مركز متحفي إقليمي في متحف كولومنسكوي بموسكو، لبناء القدرات في مجال الدراسات الخاصة بالمتاحف، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو

التقديم

المصدر: القراران ٩٠/م٣٣ و ٩٠/م٣٤ والقرار ١٨٢ م/ت/٢٠ (ثانياً).

الخلفية: اقترحت حكومة الاتحاد الروسي إنشاء المركز المتحفي الإقليمي في موسكو، بالاتحاد الروسي، بوصفه مركزاً يعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، وطلبت من الأمانة إجراء دراسة جدوى وفقاً للمبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل معاهد اليونسكو ومراكزها (الفئة ١) والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) (القراران ٩٠/م٣٣ و ٩٠/م٣٤). وقد رحّب المجلس التنفيذي إبان دورته الثانية والثمانين بعد المائة بهذا الاقتراح، وأوصى بموجب القرار ١٨٢ م/ت/٢٠ (ثانياً) بأن يوافق المؤتمر العام في دورته الخامسة والثلاثين على إنشاء المركز وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق مع حكومة الاتحاد الروسي من أجل إنشاء المركز ليعمل تحت رعاية اليونسكو.

الغرض: عملاً بالقرار ١٨٢ م/ت/٢٠ (ثانياً)، تتضمن هذه الوثيقة مشروع القرار الصادر عن المجلس التنفيذي والذي أوصى فيه بالموافقة على منح المركز صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وللإطلاع على خلفية الموضوع، تتضمن الوثيقة ١٨٢ م/ت/٢٠ الجزء الثالث وصفاً لهذا الاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء هذا المركز، الذي يتوافق مع المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، التي اعتمدها المؤتمر العام في قراره ٩٠/م٣٣ و ٩٠/م٣٤، كما تتضمن هذه الوثيقة، في ملحقها، مشروع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة الاتحاد الروسي بشأن إنشاء المركز.

القرار المطلوب: الفقرة ٢.

١ - نظر المجلس التنفيذي إبان دورته الثانية والثمانين بعد المائة في البند ٢٠ بشأن اقتراح إنشاء المركز المتحفى الإقليمي في موسكو، بالاتحاد الروسي، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وقد رحب المجلس التنفيذي باقتراح إنشاء المركز بعد أن درس الوثيقة ١٨٢ م/ت/٢٠ الجزء الثالث، التي تقدم وصفاً للاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء المركز وفقاً للمبادئ والخطوط التوجيهية الخاصة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) (القراران ٩٠/م/٣٣ و ٩٠/م/٣٤). كما أوصى المجلس التنفيذي المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على إنشاء المركز ليعمل تحت رعاية اليونسكو وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق مع حكومة الاتحاد الروسي من أجل إنشاء المركز ليعمل تحت رعاية اليونسكو (القرار ١٨٢ م/ت/٢٠ (ثانياً)).

٢ - وبناءً على ما تقدم، قد يود المؤتمر العام النظر في مشروع القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - إذ يذكّر بالقرارين ٩٠/م/٣٣ و ٩٠/م/٣٤ وبالقرار ١٨٢ م/ت/٢٠ (ثانياً)،

٢ - وقد درس الوثيقة ٢٠/م/٣٥ الجزء الرابع عشر،

٣ - يرحب باقتراح حكومة الاتحاد الروسي إنشاء المركز المتحفى الإقليمي في موسكو، بالاتحاد الروسي، بوصفه مركزاً يعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) بما يتوافق مع متطلبات إنشاء المراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، التي وافق عليها المؤتمر العام في القرارين ٩٠/م/٣٣ و ٩٠/م/٣٤؛

٤ - ويوافق على إنشاء المركز المتحفى الإقليمي في موسكو، بالاتحاد الروسي، بوصفه مركزاً يعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، طبقاً لما أوصى به المجلس التنفيذي إبان دورته الثانية والثمانين بعد المائة (القرار ١٨٢ م/ت/٢٠ (ثانياً))؛

٥ - ويأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق المعد لهذا الغرض بين اليونسكو وحكومة الاتحاد الروسي، والوارد في ملحق الوثيقة ١٨٢ م/ت/٢٠ الجزء الثالث.



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

35 C/20

Part XV

٢٠/م٣٥

الجزء الخامس عشر

٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩

الأصل: إنجليزي

البند ٥,٦ من جدول الأعمال المؤقت

إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

الجزء الخامس عشر

اقترح إنشاء مركز دولي للإدارة المتكاملة للموارد المائية يستضيفه معهد الموارد المائية القائم في مدينة الإسكندرية بولاية فرجينيا الأمريكية والتابع لقوات الهندسة في جيش الولايات المتحدة الأمريكية، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو

التقديم

المصدر: القرارات ٩٠/م٣٣ و ١٨١/م ١٦ و ١٨٢/م ٢٠ "ثالثاً".

الخلفية: قدمت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية إلى اليونسكو، في شباط/فبراير ٢٠٠٨، اقتراحاً لإنشاء مركز دولي للإدارة المتكاملة للموارد المائية في معهد الموارد المائية القائم في مدينة الإسكندرية بولاية فرجينيا الأمريكية والتابع لقوات الهندسة في جيش الولايات المتحدة الأمريكية، بوصفه مركزاً يعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢). وقد تم استعراض اقتراح إنشاء المركز المذكور وتأييده في الدورة الحادية والأربعين لمكتب المجلس الدولي الحكومي للبرنامج الهيدرولوجي الدولي (باريس، آذار/مارس ٢٠٠٨) وفي الدورة الثامنة عشرة للمجلس الدولي الحكومي للبرنامج الهيدرولوجي الدولي (باريس، حزيران/يونيو ٢٠٠٨). وأوفدت اليونسكو بعثة إلى الولايات المتحدة الأمريكية في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ في إطار تقييم جدوى إنشاء المركز المقترح، بغية تقديم نتائجه إلى المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثمانين بعد المائة.

الغرض: عملاً بالقرار ١٨٢/م ٢٠ "ثالثاً"، تتضمن هذه الوثيقة مشروع قرار المؤتمر العام الذي أوصى به المجلس التنفيذي للموافقة على إنشاء المركز المذكور. وللإطلاع على خلفية الموضوع، يمكن الرجوع إلى الوثيقة ١٨٢/م ٢٠ الجزء الرابع التي تتضمن وصفاً لهذا الاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء هذا المركز، وذلك وفقاً للقرارين ٩٠/م٣٣ و ١٨١/م ١٦ والوثيقة ١٨١/م ٦٦ ضمیمة معدلة بشأن الاستراتيجية المتكاملة والشاملة للمعاهد والمراكز من الفئة ٢، كما تتضمن هذه الوثيقة، في ملحقها، مشروع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية.

القرار المطلوب: الفقرة ٢.

١ - درس المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثمانين بعد المائة البند ٢٠، الجزء الرابع من الوثيقة ١٨٢م/ت/٢٠ بشأن اقتراح إنشاء مركز دولي للإدارة المتكاملة للموارد المائية يستضيفه معهد الموارد المائية التابع لقوات الهندسة في جيش الولايات المتحدة الأمريكية، بالولايات المتحدة الأمريكية، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وبعد دراسة الوثيقة ١٨٢م/ت/٢٠ الجزء الرابع، التي تتضمن وصفاً للاقتراح ومعلومات عن نتائج دراسة جدوى إنشاء المعهد وفقاً للقرارين ٩٠/م/٣٣ و١٨١م/ت/١٦ والوثيقة ١٨١م/ت/٦٦ ضميمة معدلة بشأن الاستراتيجية المتكاملة والشاملة للمعاهد والمراكز من الفئة ٢، رحب المجلس التنفيذي باقتراح إنشاء المركز. وأوصى المجلس التنفيذي المؤتمر العام بأن يوافق، في دورته الخامسة والثلاثين، على إنشاء المركز المذكور تحت رعاية اليونسكو، وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق مع حكومة الولايات المتحدة الأمريكية لإنشاء المركز تحت رعاية اليونسكو (القرار ١٨٢م/ت/٢٠ "ثالثاً").

٢ - وبناءً على ما تقدم، قد يرغب المؤتمر العام في النظر في مشروع القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - إذ يذكر بالقرارات ٩٠/م/٣٣ و ١٨١م/ت/١٦ و ١٨٢م/ت/٢٠ "ثالثاً"،

٢ - وقد درس الوثيقة ٢٠/م/٣٥ الجزء الخامس عشر،

٣ - يرحب باقتراح حكومة الولايات المتحدة الأمريكية إنشاء مركز دولي للإدارة المتكاملة للموارد المائية (الفئة ٢)، في أراضيها، تحت رعاية اليونسكو، وهو أمر يتفق مع للقرارين ٩٠/م/٣٣ و ١٨١م/ت/١٦ والوثيقة ١٨١م/ت/٦٦ ضميمة معدلة بشأن الاستراتيجية المتكاملة والشاملة للمعاهد والمراكز من الفئة ٢؛

٤ - ويوافق على إنشاء المركز الدولي للإدارة المتكاملة للموارد المائية الذي يستضيفه معهد الموارد المائية القائم في مدينة الإسكندرية بولاية فرجينيا الأمريكية والتابع لقوات الهندسة في جيش الولايات المتحدة الأمريكية، تحت رعاية اليونسكو، كما أوصى بذلك المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثمانين بعد المائة (القرار ١٨٢م/ت/٢٠ "ثالثاً")؛

٥ - ويأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية الوارد في الملحق ٢ للوثيقة ١٨٢م/ت/٢٠ الجزء الرابع.



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

35 C/20

Part XVI

٢٠/م٣٥

الجزء السادس عشر

٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩

الأصل: إنجليزي

البند ٥,٦ من جدول الأعمال المؤقت

إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

الجزء السادس عشر

اقتراح إنشاء مركز إقليمي للتنمية في مرحلة الطفولة المبكرة،

في الجمهورية العربية السورية، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو

التقديم

المصدر: القراران ٩٠/م٣٣ و ٩٠/م٣٤، والقرار ١٨٢ م/ت/٢٠ "رابعاً".

الخلفية: اقترحت حكومة الجمهورية العربية السورية إنشاء مركز إقليمي للرعاية والتربية في مرحلة الطفولة المبكرة في الدول العربية بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. واستجابة لهذا الاقتراح، أوفدت اليونسكو، في شهر نيسان/أبريل من عام ٢٠٠٩، بعثة تقنية إلى الجمهورية العربية السورية من أجل تقييم جدوى إنشاء المركز المقترح. وأجريت عملية التقييم وفقاً للمعايير التي وافق عليها المجلس التنفيذي في قراره ١٨١ م/ت/١٦ عملاً بالقرار ٩٠/م٣٤ المتعلق بإنشاء المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو. وقد رحّب المجلس التنفيذي إبّان دورته الثانية والثمانين بعد المائة بهذا الاقتراح، وأوصى بموجب القرار ١٨٢ م/ت/٢٠ "رابعاً" بأن يوافق المؤتمر العام في دورته الخامسة والثلاثين على إنشاء المركز، وبأن يدعو المدير العام إلى توقيع اتفاق مع حكومة الجمهورية العربية السورية لإنشاء المركز تحت رعاية اليونسكو.

الغرض: تحتوي هذه الوثيقة على مشروع القرار الذي أوصى المجلس التنفيذي بتقديمه إلى المؤتمر العام بغرض الموافقة على إنشاء المركز المذكور أعلاه في دمشق بالجمهورية العربية السورية. وتتضمن الوثيقة ١٨٢ م/ت/٢٠ (الجزء الخامس)، وهي المرجع في هذا الصدد، وصفاً للاقتراح المقدم وتقييماً لجدوى إنشاء المركز استناداً إلى النتائج التي توصلت إليها البعثة التقنية المذكورة. وتضم تلك الوثيقة ملحقاً يحتوي على مشروع اتفاق في هذا الصدد بين اليونسكو وحكومة الجمهورية العربية السورية.

القرار المطلوب: الفقرة ٢.

١ - نظر المجلس التنفيذي إبان دورته الثانية والثمانين بعد المائة في البند ٢٠ بشأن اقتراح إنشاء مركز إقليمي للرعاية والتربية في مرحلة الطفولة المبكرة في الدول العربية بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وبعد دراسة الوثيقة ١٨٢ م/ت/٢٠ (الجزء الخامس)، التي تصف هذا الاقتراح وتحلل جدوى إنشاء المركز وفقاً للمبادئ التوجيهية الواردة في الوثيقة ١٩/م/٣٣ والمتعلقة بالمبادئ والخطوط التوجيهية الخاصة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) التي اعتمدها المؤتمر العام بموجب القرار ٩٠/م/٣٤، رحب المجلس التنفيذي باقتراح إنشاء المركز. وأوصى المجلس التنفيذي بالتالي بأن يوافق المؤتمر العام في دورته الخامسة والثلاثين على إنشاء المركز المذكور تحت رعاية اليونسكو، وبأن يدعو المدير العام إلى توقيع اتفاق مع حكومة الجمهورية العربية السورية بغرض إنشاء المركز تحت رعاية اليونسكو (القرار ١٨٢ م/ت/٢٠ "رابعاً").

٢ - وبناءً على ما تقدم، قد يرغب المؤتمر العام في النظر في مشروع القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - إذ يذكر بالقرارين ٩٠/م/٣٣، و ٩٠/م/٣٤، وبالقرار ١٨٢ م/ت/٢٠ "رابعاً"،

٢ - وقد درس الجزء السادس عشر من الوثيقة ٢٠/م/٣٥،

٣ - وإدراكاً منه لأهمية التعاون الدولي والإقليمي في مجال الرعاية والتربية في مرحلة الطفولة المبكرة،

٤ - يرحب باقتراح الجمهورية العربية السورية إنشاء مركز إقليمي للرعاية والتربية في مرحلة الطفولة المبكرة في الدول العربية تحت رعاية اليونسكو، إذ يتوافق إنشاء هذا المركز مع المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز، كما وردت في الوثيقة ١٩/م/٣٣ واعتمدها المؤتمر العام بموجب القرار ٩٠/م/٣٣؛

٥ - ويوافق على إنشاء هذا المركز في دمشق بالجمهورية العربية السورية تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) طبقاً لما أوصى به المجلس التنفيذي إبان دورته الثانية والثمانين بعد المائة (القرار ١٨٢ م/ت/٢٠ "رابعاً")؛

٦ - ويأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق المطابق لذلك بين اليونسكو وحكومة الجمهورية العربية السورية والوارد في ملحق الجزء الخامس من الوثيقة ١٨٢ م/ت/٢٠.



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

35 C/20

Part XVII

٢٠/م٣٥

الجزء السابع عشر

٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩

الأصل: إنجليزي

البند ٥,٦ من جدول الأعمال المؤقت

إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

الجزء السابع عشر

اقترح إنشاء صندوق التراث العالمي الأفريقي

في جنوب أفريقيا بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو

التقديم

المصدر: قرار المؤتمر العام ٩٠/م٣٣ وقرار المجلس التنفيذي ١٨٢ م ت/٢٠ (خامساً).

الخلفية: متابعة لاقتراح قدمته جمهورية جنوب أفريقيا بشأن إنشاء صندوق التراث العالمي الأفريقي في جنوب أفريقيا بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو، رحب المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثمانين بعد المائة بهذا الاقتراح، وأوصى المؤتمر العام بأن يوافق عليه في دورته الخامسة والثلاثين، وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة جنوب أفريقيا الوارد في ملحق الوثيقة ١٨٢ م ت/٢٠ الجزء السادس.

الغرض: عملاً بالقرار ١٨٢ م ت/٢٠ (خامساً)، تتضمن هذه الوثيقة مشروع قرار يوصي فيه المجلس التنفيذي بالموافقة على إنشاء المركز المذكور أعلاه في جنوب أفريقيا. وللاطلاع على خلفية الموضوع، يمكن الرجوع إلى الوثيقة ١٨٢ م ت/٢٠ الجزء السادس التي تتضمن وصفاً لهذا الاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء هذا المركز الذي يتوافق مع ما جاء في الوثيقة ٣٣/م ١٩ بشأن المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئتان ١ و٢) حسبما أقرها المؤتمر العام في القرار ٣٣/م ٩٠. كما تتضمن هذه الوثيقة، في ملحقها، مشروع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة جنوب أفريقيا.

القرار المطلوب: الفقرة ٢.

١ - درس المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثمانين بعد المائة البند ٢٠ المتعلق باقتراح إنشاء صندوق التراث العالمي الأفريقي في جنوب أفريقيا بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وبعد دراسة الوثيقة ١٨٢ م/ت/٢٠ الجزء السادس التي تتضمن وصفاً لهذا الاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء هذا المركز الذي يتوافق مع ما جاء في الوثيقة ١٩/م/٣٣ بشأن المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، كما وافق عليها المؤتمر العام بموجب قراره ٩٠/م/٣٣، رحب المجلس التنفيذي بالاقتراح الرامي إلى وضع هذا المركز تحت رعاية اليونسكو. وأوصى المجلس التنفيذي المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على اقتراح منح المركز المذكور صفة معهد من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو، وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق مع حكومة جنوب أفريقيا بشأن إنشاء المركز المذكور أعلاه وتشغيله (القرار ١٨٢ م/ت/٢٠ (خامساً)).

٢ - وبناءً على ما تقدم، قد يرغب المؤتمر العام في النظر في مشروع القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - إذ يذكر بالقرار ٩٠/م/٣٣ والقرار ١٨٢ م/ت/٢٠ (خامساً)،

٢ - وقد درس الوثيقة ٢٠/م/٣٥ الجزء السابع عشر،

٣ - يرحب باقتراح حكومة جنوب أفريقيا بشأن إنشاء صندوق التراث العالمي الأفريقي بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو، وهو أمر يتفق مع المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بالمعاهد والمراكز، التي يرد بيانها في الوثيقة ١٩/م/٣٣، والتي أقرها المؤتمر العام بموجب القرار ٩٠/م/٣٣؛

٤ - ويوافق على إنشاء صندوق التراث العالمي الأفريقي بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو؛

٥ - ويأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة جنوب أفريقيا الوارد في ملحق الوثيقة ١٨٢ م/ت/٢٠ الجزء السادس.



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

35 C/20
Part XVIII
٢٠/م٣٥

الجزء الثامن عشر

١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩

الأصل: إنجليزي

البند ٥.٦ من جدول الأعمال

إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

الجزء الثامن عشر

اقتراح إنشاء مركز بحوث إقليمي لصون التراث الثقافي غير المادي في غرب آسيا وآسيا الوسطى، في جمهورية إيران الإسلامية، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو

التقديم

المصدر: القراران ٩٠/م٣٣، و٩٠/م٣٤ والقرار ١٨٢ م/ت/٢٠ (سادساً).

الخلفية: خلال الدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر العام، أعلنت حكومة جمهورية إيران الإسلامية عن عزمها على إنشاء مركز بحوث إقليمي لصون التراث الثقافي غير المادي في غرب آسيا وآسيا الوسطى بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. واستجابة للطلب الذي تم تقديمه في آذار/مارس ٢٠٠٩ بشأن اتخاذ الإجراء اللازم فيما يخص الاقتراح المذكور، أجرى المدير العام دراسة جدوى بشأن المركز من الفئة ٢ المقترح إنشاؤه. وقدم المدير العام تقريراً بشأن دراسة الجدوى التي أجراها إلى المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثمانين بعد المائة (الوثيقة ١٨٢ م/ت/٢٠، الجزء السابع).

الغرض: عملاً بالقرار ١٨٢ م/ت/٢٠ (سادساً)، تتضمن هذه الوثيقة مشروع قرار يوصي فيه المجلس التنفيذي بالموافقة على منح مركز البحوث الإقليمي لصون التراث الثقافي غير المادي في غرب آسيا وآسيا الوسطى صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وللاطلاع على خلفية الموضوع، يمكن الرجوع إلى الوثيقة ١٨٢ م/ت/٢٠ الجزء السابع، التي تتضمن وصفاً لهذا الاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء هذا المركز الذي يتوافق مع المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، كما تتضمن في ملحقها مشروع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة جمهورية إيران الإسلامية.

القرار المطلوب: الفقرة ٢.

١ - درس المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثمانين بعد المائة البند ٢٠ المتعلق باقتراح إنشاء مركز بحوث إقليمي لصون التراث الثقافي غير المادي في غرب آسيا وآسيا الوسطى، في جمهورية إيران الإسلامية، يعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢). وبعد دراسة الوثيقة ١٨٢م/ت/٢٠ الجزء السابع، التي تتضمن وصفاً لهذا الاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء هذا المركز الذي يتوافق مع المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، رحب المجلس التنفيذي بالاقتراح الرامي إلى إنشاء المركز ووضعته تحت رعاية اليونسكو. وأوصى المجلس التنفيذي المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على اقتراح منح المركز المذكور صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو، وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق مع حكومة جمهورية إيران الإسلامية من أجل إنشاء المركز وتشغيله (القرار ١٨٢م/ت/٢٠ (سادساً)).

٢ - وعلى ضوء ما تقدم، قد يود المؤتمر العام النظر في مشروع القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - إذ يذكّر بالقرارين ٩٠/م/٣٣ و ٩٠/م/٣٤ وبالقرار ١٨٢م/ت/٢٠ (سادساً)،

٢ - ويرى أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يسهم في صون التراث الثقافي غير المادي بروح من التعاون والمساعدة المتبادلة،

٣ - يرحب بالاقتراح الذي قدمته حكومة جمهورية إيران الإسلامية لإنشاء مركز بحوث إقليمي في طهران لصون التراث الثقافي غير المادي في غرب آسيا وآسيا الوسطى يعمل تحت رعاية اليونسكو، وذلك وفقاً للاستراتيجية المتكاملة والشاملة للمعاهد والمراكز من الفئة ٢ التي تعمل تحت رعاية اليونسكو، التي اعتمدها المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة (القرار ١٨١م/ت/١٦) بموجب السلطة التي فوضها إليه المؤتمر العام في قراره ٩٠/م/٣٤؛

٤ - ويوافق على إنشاء مركز بحوث إقليمي في طهران لصون التراث الثقافي غير المادي في غرب آسيا وآسيا الوسطى، بوصفه مركزاً يعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)؛

٥ - ويأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة جمهورية إيران الإسلامية الوارد في ملحق الوثيقة ١٨٢م/ت/٢٠ الجزء السابع.



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

35 C/20

Part XIX

٢٠/م٣٥

الجزء التاسع عشر

١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩

الأصل: إنجليزي

البند ٥,٦ من جدول الأعمال

إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

الجزء التاسع عشر

اقترح إنشاء مركز إقليمي لصون التراث غير المادي في جنوب شرق أوروبا،
في صوفيا بجمهورية بلغاريا، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو

التقديم

المصدر: القراران م٣٣/٩٠ وم٣٤/٩٠، والقرار ١٨٢ م ت/٢٠ (سابعاً).

الخلفية: أعلن رئيس جمهورية بلغاريا، في الدورة الرابعة والثلاثين للمؤتمر العام، عن عزم حكومته على اقتراح إنشاء مركز إقليمي لصون التراث الثقافي غير المادي في جنوب شرق أوروبا في صوفيا (بلغاريا) بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. واستجابة للطلب الذي قدم في آذار/مارس ٢٠٠٩ من أجل اتخاذ الإجراء اللازم، أجرى المدير العام دراسة جدوى بشأن مركز الفئة ٢ المقترح إنشاؤه. ولقد عُرض تقرير المدير العام عن دراسة الجدوى التي أجراها على المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثمانين بعد المائة (الوثيقة ١٨٢ م ت/٢٠ الجزء الثامن).

الغرض: عملاً بالقرار ١٨٢ م ت/٢٠ (سابعاً)، تتضمن هذه الوثيقة مشروع القرار الصادر عن المجلس التنفيذي والذي أوصى فيه بالموافقة على منح المركز الإقليمي لصون التراث غير المادي في جنوب شرق أوروبا صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وللإطلاع على خلفية الموضوع، يمكن الرجوع إلى الوثيقة ١٨٢ م ت/٢٠ الجزء الثامن، التي تتضمن وصفاً لهذا الاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء المركز الذي يتوافق مع المبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، كما تتضمن الوثيقة في ملحقها مشروع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة جمهورية بلغاريا.

القرار المطلوب: الفقرة ٢.

١ - درس المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثمانين بعد المائة الجزء الثامن من البند ٢٠ الخاص باقتراح إنشاء مركز إقليمي لصون التراث الثقافي غير المادي في جنوب شرق أوروبا، في جمهورية بلغاريا، بوصفه مركزاً يعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢). وبعد دراسة الوثيقة ١٨٢ م/ت/٢٠ الجزء الثامن، التي تتضمن وصفاً للاقتراح ودراسة لجدوى إنشاء المركز وفقاً للمبادئ والخطوط التوجيهية المتعلقة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، رحب المجلس التنفيذي باقتراح إنشاء المركز وإدراجه ضمن المراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو. وأوصى المجلس التنفيذي المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على اقتراح منح المركز المذكور صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق مع حكومة جمهورية بلغاريا بشأن إنشاء المركز وتشغيله (القرار ١٨٢ م/ت/٢٠ (سابعاً)).

٢ - وبناء على ما تقدم، قد يود المؤتمر العام النظر في مشروع القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - إن يذكر بالقرارين ٣٣/م/٩٠ و ٣٤/م/٩٠، وبالقرار ١٨٢ م/ت/٢٠ (سابعاً)،

٢ - ويرى أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يسهم في صون التراث الثقافي غير المادي بروح من التعاون والمساعدة المتبادلة،

٣ - يرحب باقتراح حكومة جمهورية بلغاريا إنشاء مركز إقليمي لصون التراث الثقافي غير المادي في جنوب شرق أوروبا، في صوفيا، يعمل تحت رعاية اليونسكو، وذلك وفقاً للاستراتيجية المتكاملة والشاملة للمعاهد والمراكز من الفئة ٢ التي تعمل تحت رعاية اليونسكو، التي اعتمدها المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة (القرار ١٨١ م/ت/١٦) بموجب السلطة التي فوضها إليه المؤتمر العام في قراره ٣٤/م/٩٠؛

٤ - يوافق على إنشاء مركز إقليمي لصون التراث الثقافي غير المادي في جنوب شرق أوروبا، في صوفيا، بوصفه مركزاً يعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)؛

٥ - ويأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق بين اليونسكو وجمهورية بلغاريا، الذي يرد في ملحق الوثيقة ١٨٢ م/ت/٢٠ الجزء الثامن.



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

35 C/20

Part XX

٢٠/م٣٥

الجزء العشرون

٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩

الأصل: إنجليزي

البند ٥,٦ من جدول الأعمال المؤقت

إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

الجزء العشرون

اقترح إنشاء معهد إقليمي للتراث العالمي،

في ساكاتيكاس بالمكسيك، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو

التقديم

المصدر: القرار ٣٣/٩٠، والقرار ١٨٢ م/ت/٢٠ (ثامناً).

الخلفية: استجابة لاقتراح قدمته حكومة المكسيك لإنشاء معهد إقليمي للتراث العالمي، في ساكاتيكاس بالمكسيك، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو، ربح المجلس التنفيذي إبان دورته الثانية والثمانين بعد المائة بهذا الاقتراح، وأوصى المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على هذا الاقتراح وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة المكسيك الوارد في ملحق الجزء التاسع من الوثيقة ١٨٢ م/ت/٢٠.

الغرض: عملاً بالقرار ١٨٢ م/ت/٢٠ (ثامناً)، تحتوي هذه الوثيقة على مشروع القرار الذي أوصى المجلس التنفيذي بتقديمه إلى المؤتمر العام بغرض الموافقة على إنشاء المركز المذكور أعلاه في ساكاتيكاس بالمكسيك. وتتضمن الوثيقتان ١٨٢ م/ت/٢٠، الجزء التاسع؛ و ١٨٢ م/ت/٢٠، الجزء التاسع، الضميمة؛ وصفاً للاقتراح المقدم وتحليلاً لجدوى إنشاء المركز الذي يتماشى مع ما تنص عليه الوثيقة ٣٣/م/١٩ المتعلقة بالمبادئ والخطوط التوجيهية الخاصة بإنشاء وتشغيل معاهد اليونسكو ومراكزها (الفئة ١) والمعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) والتي وافق عليها المؤتمر العام بموجب القرار ٣٣/م/٩٠. وتضم الوثيقة ١٨٢ م/ت/٢٠، الجزء التاسع، ملحقاً يحتوي على مشروع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة المكسيك.

القرار المطلوب: الفقرة ٢.

١ - نظر المجلس التنفيذي إبان دورته الثانية والثمانين بعد المائة في البند ٢٠ فيما يتعلق بالاقترح الخاص بإنشاء المعهد الإقليمي للتراث العالمي، في ساكاتيكاس بالمكسيك، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وبعد دراسة الوثيقتين ١٨٢ م/ت/٢٠، الجزء التاسع؛ و ١٨٢ م/ت/٢٠، الجزء التاسع، الضميمة؛ اللتين تتضمنان وصفاً لهذا الاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء المركز وفقاً للمبادئ التوجيهية الواردة في الوثيقة ١٩/م/٣٣ المتعلقة بالمبادئ والخطوط التوجيهية الخاصة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) والتي وافق عليها المؤتمر العام بموجب القرار ٩٠/م/٣٣، رحب المجلس التنفيذي باقتراح وضع هذا المركز تحت رعاية اليونسكو. وأوصى المجلس التنفيذي المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على اقتراح منح المركز المذكور صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو، وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق مع حكومة المكسيك بغرض إنشاء وتشغيل المركز المذكور أعلاه (القرار ١٨٢ م/ت/٢٠ (ثامناً)).

٢ - وبناءً على المذكور أعلاه، قد يرغب المؤتمر العام في النظر في مشروع القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - إذ يذكر بالقرار ٩٠/م/٣٣، وبالقرار ١٨٢ م/ت/٢٠ (ثامناً)،

٢ - وقد درس الجزء العشرين من الوثيقة ٢٠/م/٣٥،

٣ - يرحب باقتراح حكومة المكسيك إنشاء المعهد الإقليمي للتراث العالمي في ساكاتيكاس (بالمكسيك) بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو، وهو اقتراح يتماشى مع المبادئ والخطوط التوجيهية السارية الخاصة بالمعاهد والمراكز والمبينة في الوثيقة ١٩/م/٣٣ والتي وافق عليها المؤتمر العام بموجب القرار ٩٠/م/٣٣؛

٤ - يوافق على إنشاء المعهد الإقليمي للتراث العالمي بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو؛

٥ - ويأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة المكسيك الوارد في ملحق الجزء التاسع من الوثيقة ١٨٢ م/ت/٢٠.



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

35 C/20

Part XXI

٢٠/م٣٥

الجزء الحادي والعشرون

٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩

الأصل: إنجليزي

البند ٥,٦ من جدول الأعمال

إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

الجزء الحادي والعشرون

إنشاء مركز للهيديولوجيا الإيكولوجية لآسيا والمحيط الهادي،
في إندونيسيا، بوصفه مركزاً يعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)

التقديم

المصدر: وفقاً لـ ٣٣/م٩٠، والوثيقة ١٨١ م ت/٦٦ ضميمة معدلة، والقرار ١٨٢ م ت/٦٦ (عاشراً).
الخلفية: بناء على اقتراح قدمته حكومة إندونيسيا لإنشاء مركز للهيديولوجيا الإيكولوجية
لآسيا والمحيط الهادي في إندونيسيا تحت رعاية اليونسكو، اعتمد المجلس الدولي الحكومي
للبرنامج الهيدولوجي الدولي في دورته السادسة عشرة التي انعقدت في شهر أيلول/سبتمبر
من عام ٢٠٠٤ القرار XVI-3 الذي رحّب فيه بإنشاء المركز.

الغرض: عملاً بالقرار ١٨٢ م ت/٢٠ (عاشراً)، تحتوي هذه الوثيقة على مشروع القرار الذي
أوصى المجلس التنفيذي بتقديمه إلى المؤتمر العام بغرض الموافقة على منح المركز المذكور صفة
مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وتتضمن الوثيقة ١٨٢ م ت/٢٠ (الجزء
الحادي عش)، وهي المرجع في هذا الصدد، وصفاً للاقتراح المقدم وتحليلاً لجدوى المركز وفقاً
للقرار ٣٤/م٩٠ المتعلق بالمبادئ والخطوط التوجيهية الخاصة بإنشاء وتشغيل معاهد اليونسكو
ومراكزها (الفئة ١) والمعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، وكذلك
القرار ١٨١ م ت/١٦، ويحتوي الملحق ٢ المرفق بها على مشروع الاتفاق بين اليونسكو
وحكومة إندونيسيا.

القرار المطلوب: الفقرة ٢.

١ - نظر المجلس التنفيذي إبّان دورته الثانية والثمانين بعد المائة ضمن البند ٢٠ من جدول أعماله في الجزء الحادي عشر من الوثيقة ١٨٢م/ت/٢٠ المتعلق باقتراح إنشاء مركز للهيدرولوجيا الإيكولوجية لآسيا والمحيط الهادي تحت رعاية اليونسكو. وبعد دراسة الجزء الحادي عشر من الوثيقة ١٨٢م/ت/٢٠ الذي يتضمن وصفاً لهذا الاقتراح وتحليلاً لجدوى المركز وفقاً للقرار ٩٠/م٣٤ معدلة المتعلقين المتعلق بالمبادئ والخطوط التوجيهية الخاصة بإنشاء وتشغيل معاهد اليونسكو ومراكزها (الفئة ١) والمعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، وكذلك القرار ١٨١م/ت/١٦، رحب المجلس التنفيذي باقتراح وضع هذا المركز تحت رعاية اليونسكو. وأوصى المجلس التنفيذي بأن يوافق المؤتمر العام في دورته الخامسة والثلاثين على اقتراح منح المركز المذكور صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو، وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق مع حكومة إندونيسيا بشأن إنشاء وتشغيل هذا المركز (القرار ١٨٢م/ت/٢٠ (عاشراً)).

٢ - ولعل المؤتمر العام يرغب، بناءً على ما تقدم، في النظر في مشروع القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - إذ يذكر بالقرار ١٨٢م/ت/٢٠ (عاشراً)،

٢ - ويذكر أيضاً بالقرار XVI-3 الذي اعتمده المجلس الدولي الحكومي للبرنامج الهيدرولوجي الدولي في دورته السادسة عشرة التي انعقدت في شهر أيلول/سبتمبر من عام ٢٠٠٤،

٣ - وقد درس الجزء الحادي والعشرين من الوثيقة ٢٠/م٣٥،

٤ - يرحب باقتراح حكومة إندونيسيا إنشاء مركز الهيدرولوجيا الإيكولوجية لآسيا والمحيط الهادي في إندونيسيا تحت رعاية اليونسكو، على أن يتم ذلك وفقاً للقرار ٩٠/م٣٤ المتعلق بالمبادئ والخطوط التوجيهية الخاصة بإنشاء وتشغيل معاهد اليونسكو ومراكزها (الفئة ١) والمعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، وكذلك القرار ١٨١م/ت/١٦؛

٥ - ويوافق على إنشاء مركز الهيدرولوجيا الإيكولوجية لآسيا والمحيط الهادي في إندونيسيا تحت رعاية اليونسكو بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو طبقاً لما أوصى به المجلس التنفيذي إبّان دورته الثانية والثمانين بعد المائة (القرار ١٨٢م/ت/٢٠ (عاشراً))؛

٦ - ويأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق الوارد في الملحق ٢ من الجزء الحادي عشر من الوثيقة ١٨٢م/ت/٢٠ والخاص بإنشاء المقبل لمركز الهيدرولوجيا الإيكولوجية لآسيا والمحيط الهادي بوصفه مركزاً يعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢).



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

35 C/20
Part XXII

٢٠/م٣٥

الجزء الثاني والعشرون

٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩

الأصل: إنجليزي

البند ٥,٦ من جدول الأعمال المؤقت

إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

الجزء الثاني والعشرون

اقترح إنشاء مركز إقليمي لتنمية مجتمعات العلوم وحاضنات التكنولوجيا،

في أصفهان بجمهورية إيران الإسلامية، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو

التقديم

المصدر: الوثيقة ١٨٢ م/ت/٢٠ (حادي عشر).

الخلفية: متابعة لاقتراح قدمته جمهورية إيران الإسلامية لإنشاء مركز إقليمي لتنمية مجتمعات العلوم وحاضنات التكنولوجيا، في أصفهان، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو، رحب المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثمانين بعد المائة بهذا الاقتراح وأوصى المؤتمر العام بأن يوافق عليه في دورته الخامسة والثلاثين وأن يأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة جمهورية إيران الإسلامية الوارد في ملحق الوثيقة ١٨٢ م/ت/٢٠ الجزء الثاني عشر.

الغرض: عملاً بالقرار ١٨٢ م/ت/٢٠ (حادي عشر)، تتضمن هذه الوثيقة مشروع قرار يوصي فيه المجلس التنفيذي بالموافقة على إنشاء المركز المذكور في أصفهان. وللاطلاع على خلفية الموضوع، يمكن الرجوع إلى الوثيقة ١٨٢ م/ت/٢٠ الجزء الثاني عشر التي تتضمن وصفاً للاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء هذا المركز الذي يتماشى مع الاستراتيجية المتكاملة والشاملة للمعاهد والمراكز من الفئة ٢ التي تعمل تحت رعاية اليونسكو، وهي استراتيجية اعتمدها المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة (القرار ١٨١ م/ت/١٦). كما تتضمن الوثيقة السالفة الذكر، في ملحقها، مشروع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة جمهورية إيران الإسلامية.

القرار المطلوب: الفقرة ٢.

١ - نظر المجلس التنفيذي في دورته الثانية والثمانين بعد المائة في البند ٢٠ المتعلق باقتراح إنشاء مركز إقليمي لتنمية مجمعات العلوم وحاضنات التكنولوجيا، في أصفهان بجمهورية إيران الإسلامية، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وبعد دراسة الوثيقة ١٨٢م ت/٢٠ الجزء الثاني عشر التي تتضمن وصفاً للاقتراح وتحليلاً لجدوى إنشاء هذا المركز وفقاً للاستراتيجية المتكاملة والشاملة للمعاهد والمراكز من الفئة ٢ التي تعمل تحت رعاية اليونسكو، وهي استراتيجية اعتمدها المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة (القرار ١٨١م ت/١٦)، أوصى المجلس التنفيذي المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على اقتراح منح المركز المذكور صفة مركز من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو، وبأن يأذن للمدير العام بتوقيع اتفاق مع حكومة جمهورية إيران الإسلامية من أجل إنشاء المركز المذكور وتشغيله (١٨٢م ت/٢٠ (حادي عشر)).

٢ - وبناء على ما تقدم، قد يرغب المؤتمر العام في النظر في مشروع القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - إذ يذكّر بالاستراتيجية المتكاملة والشاملة للمعاهد والمراكز من الفئة ٢ التي تعمل تحت رعاية اليونسكو، وهي استراتيجية اعتمدها المجلس التنفيذي في دورته الحادية والثمانين بعد المائة (القرار ١٨١م ت/١٦)،

٢ - ويذكر أيضاً بالاقتراح الذي قدمته حكومة جمهورية إيران الإسلامية بشأن إنشاء مركز إقليمي لتنمية مجمعات العلوم وحاضنات التكنولوجيا بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو،

٣ - ويرحب باقتراح حكومة جمهورية إيران الإسلامية إنشاء مركز إقليمي لتنمية مجمعات العلوم وحاضنات التكنولوجيا، في أراضيها، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو،

٤ - يحيط علماً بالملاحظات والاستنتاجات الواردة في دراسة الجدوى هذه؛

٥ - وإذ يرى أن الاعتبارات والاقتراحات الواردة فيها تفي بالشروط المطلوبة لكي تمنح اليونسكو هذا المركز الإقليمي صفة مركز يعمل تحت رعايتها،

٦ - يوافق على إنشاء المركز الإقليمي لتنمية مجمعات العلوم وحاضنات التكنولوجيا، في أصفهان بجمهورية إيران الإسلامية، بوصفه مركزاً يعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، ويأذن للمدير العام بتوقيع الاتفاق الوارد في ملحق الجزء الثاني عشر من الوثيقة ١٨٢م ت/٢٠.



United Nations
Educational, Scientific and
Cultural Organization

Organisation
des Nations Unies
pour l'éducation,
la science et la culture

Organización
de las Naciones Unidas
para la Educación,
la Ciencia y la Cultura

Организация
Объединенных Наций по
вопросам образования,
науки и культуры

منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة

联合国教育、
科学及文化组织

35 C/20
Part XXIII

٢٠/م٣٥

الجزء الثالث والعشرون

٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩

الأصل: فرنسي

البند ٥,٦ من جدول الأعمال المؤقت

إنشاء مراكز من الفئة ٢ تعمل تحت رعاية اليونسكو

الجزء الثالث والعشرون

اقترح إنشاء مركز إقليمي للفنون الحية بأفريقيا،

في بوبو- ديولاسو ببوركينا فاسو، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو

التقديم

المصدر: القرار ٣٣/م٩٠، والقرار ١٨٢ م/ت/٢٠ (ثاني عشر).

الخلفية: قدمت حكومة بوركينا فاسو في شهر آذار/مارس من عام ٢٠٠٩ اقتراحاً مفصلاً يرمي إلى إنشاء مركز إقليمي للفنون الحية بأفريقيا تحت رعاية اليونسكو على أن يكون مقره في بوبو - ديولاسو. ورحب المجلس التنفيذي إبان دورته الثانية والثمانين بعد المائة بهذا الاقتراح، وأوصى بموجب قراره ١٨٢ م/ت/٢٠ (ثاني عشر) بأن يوافق المؤتمر العام في دورته الخامسة والثلاثين على إنشاء هذا المركز بمنحه صفة مركز من الفئة ٢ وبأن يدعو المدير العام إلى توقيع الاتفاق المعد لهذا الغرض مع حكومة بوركينا فاسو والذي يُمنح المركز المذكور بموجب صفة مركز من الفئة ٢.

الغرض: عملاً بالقرار ١٨٢ م/ت/٢٠ (ثاني عشر)، تحتوي هذه الوثيقة على مشروع القرار الذي أوصى المجلس التنفيذي بتقديمه إلى المؤتمر العام بغرض الموافقة على إنشاء المركز الإقليمي للفنون الحية بأفريقيا. وتتضمن الوثيقة ١٨٢ م/ت/٢٠ (الجزء الثالث عشر)، وهي المرجع في هذا الصدد، وصفاً للاقتراح المقدم وتحليلاً لجدوى المركز وفقاً لما تنص عليه الوثيقة ٣٣/م١٩ المتعلقة بالمبادئ والخطوط التوجيهية الخاصة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) والتي وافق عليها المؤتمر العام بموجب القرار ٣٣/م٩٠. وتضم هذه الوثيقة أيضاً ملحقاً يحتوي على مشروع الاتفاق بين اليونسكو وحكومة بوركينا فاسو.

القرار المطلوب: الفقرة ٢.

١ - نظر المجلس التنفيذي إبان دورته الثانية والثمانين بعد المائة (أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩) ضمن البند ٢٠ من جدول أعماله في الجزء الثالث عشر من الوثيقة ١٨٢ م/ت/٢٠ المتعلق باقتراح إنشاء المركز الإقليمي للفنون الحية بأفريقيا، في بوبو - ديولاسو ببوركينا فاسو، بوصفه مركزاً من الفئة ٢ يعمل تحت رعاية اليونسكو. وبعد دراسة الجزء الثالث عشر من الوثيقة ١٨٢ م/ت/٢٠ الذي يتضمن وصفاً لهذا الاقتراح وتحليلاً لجدوى المركز وفقاً للمبادئ التوجيهية الواردة في الوثيقة ١٩/م/٣٣ المتعلقة بالمبادئ والخطوط التوجيهية الخاصة بإنشاء وتشغيل المعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢) والتي وافق عليها المؤتمر العام بموجب القرار ٩٠/م/٣٣، رحب المجلس التنفيذي باقتراح إنشاء المركز المذكور تحت رعاية اليونسكو. وستستضيف حكومة بوركينا فاسو هذا المركز في بوبو - ديولاسو، وسيتمتع المركز بالاستقلالية الوظيفية والأهلية القانونية اللازمتين لتنفيذ أنشطته. وأوصى المجلس التنفيذي المؤتمر العام بأن يوافق في دورته الخامسة والثلاثين على إنشاء هذا المركز تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)، وبأن يدعو المدير العام إلى توقيع الاتفاق المعد لهذا الغرض مع حكومة بوركينا فاسو (القرار ١٨٢ م/ت/٢٠ (ثاني عشر)).

٢ - ولعل المؤتمر العام يرغب، بناءً على ما تقدم، في دراسة مشروع القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - إذ يذكّر بالقرار ٩٠/م/٣٣، وبالقرار ١٨٢ م/ت/٢٠ (ثاني عشر)،

٢ - وقد درس الجزء الثالث والعشرين من الوثيقة ٢٠/م/٣٥،

٣ - يرحب باقتراح حكومة بوركينا فاسو إنشاء المركز الإقليمي للفنون الحية بأفريقيا تحت رعاية اليونسكو وفقاً للقرار ٩٠/م/٣٣ المتعلق بالمبادئ والخطوط التوجيهية الخاصة بإنشاء وتشغيل معاهد اليونسكو ومراكزها (الفئة ١) والمعاهد والمراكز التي تعمل تحت رعاية اليونسكو (الفئة ٢)؛

٤ - ويوافق على إنشاء المركز الإقليمي للفنون الحية بأفريقيا في بوبو - ديولاسو ببوركينا فاسو تحت رعاية اليونسكو طبقاً لما أوصى به المجلس التنفيذي إبان دورته الثانية والثمانين بعد المائة (القرار ١٨٢ م/ت/٢٠ (ثاني عشر))؛

٥ - ويدعو المدير العام إلى توقيع الاتفاق المعد لهذا الغرض بين اليونسكو وحكومة بوركينا فاسو والوارد في ملحق الجزء الثالث عشر من الوثيقة ١٨٢ م/ت/٢٠.